

# اللبشبات

في شذوذ تحريك الأصبع في الشَّهْدِ  
وسبوت الإيثار

تأليف

أبي المنذر أحمد بن سعيد بن علي الأشهب  
المجزي البصري

راجعه وقدم له

الشيخ بقيد بن هادي الوراق

دار الحرمين

للطباعة والنشر والتوزيع



# الْبَيْتُ الْإِسْلَامِيُّ

في سُذُوقِ تَحْرِيكِ الْأَرْضِ فِي النَّسْهِدِ  
وَبُيُوتِ الْإِسْمَارَةِ

تأليف

أبي المنذر أحمد بن سعيد بن علي الأشعري  
المجري البصري

راجعه وقدم له

السيد محمد بن أبي الرواحي

دار الحرمين

للطباعة والنشر والتوزيع

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

بقلم المراجع

الحمد لله وحده ، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه .  
وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً  
عبده ورسوله .

أما بعد : ففي هذه الأزمنة المتأخرة قد كثُر الخلاف بين طلبة العلم  
من أهل السنة وفقهم الله لكل خير ودفع عنهم كل سوء ومكروه ،  
اختلفوا في بعض المسائل التي لا ينبغي أن يكون الاختلاف فيها سبباً  
للجدل والخصام ثم للفرقة ، فلما رأيت الأمر هكذا طلبت من الأخ  
الفاضل أحمد بن سعيد بن علي بن سعدان الأشهبي - حفظه الله -  
أن يقوم بتتبع المسائل التي اختلف فيها إخواننا أهل السنة المعاصرون ؛  
وبيان الحق فيها - إن تيسر له - وأن ينبه إخوانه - حفظهم الله - أنه  
لا يجوز التخاصم والفرقة من أجل هذه المسائل .

والخلاف شر ؛ كما قال عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه -  
عند أن صلى عثمان - رضي الله عنه - بمنى بالناس أربعاً فاسترجع (١)  
عبد الله - رضي الله عنه - ثم قال : صليت مع رسول الله - صلى الله

(١) قلت: أي قال : «إنا لله وإنا إليه راجعون» .

عليه وعلى آله وسلم - بمبنى ركعتين ، وصليت مع أبي بكر - رضي الله عنه - بمبنى ركعتين ، وصليت مع عمر بمبنى ركعتين ، فليت حَظِّي من أربع ركعات ركعتان متقبلتان . (رواه البخاري) .

زاد أبو داود - كما في الفتح - : فليل لعبد الله : عبت عثمان ثم صليت أربعًا فقال : الخلاف شر .

ورب العزة يقول في كتابه الكريم : ﴿ ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم ﴾ .

وفي الصحيح : عن جندب - رضي الله عنه - أن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - قال : « اقرأوا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم ، فإذا اختلفتم فقوموا عنه » .

وفي مسند الإمام أحمد ما معناه : عن عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - أن جماعة من الصحابة جلسوا عند حجرة رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - فجعلوا يتنازعون ، هذا يستدل بآية ، وهذا يستدل بأخرى ؛ فخرج النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - مغضبًا ، وقال : « ما بهذا بعثتم ، لا تضربوا القرآن ببعضه ببعض ، ألا تكونوا كهذين الرجلين ؟ » يعني : عبد الله بن عمرو وصاحبًا له ، وكانا قد جلسا بعيدين عن الجالسين .

وفي الصحيح : عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - قال : « ذروني ما تركتكم فإنما أهلك من كان قبلكم كثرة مسائلهم واختلافهم على أنبيائهم » .

وفي صحيح البخاري : عن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - أنه سمع رجلاً يقرأ آيةً سمع النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - قرأ خلفها ، قال : فأخذت بيده فانطلقت به إلى النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - فقال : « كلا كما محسن فاقراً - أكبر علمي قال : - فإن من كان قبلكم اختلفوا فأهلكهم » .

وأما حديث : « اختلف أمتي رحمة » فهو حديث باطل الإسناد والمتن؛ فالإسناد معضل ، والمتن يدفعه ما تقدم من الأدلة ، وقوله تعالى : ﴿ ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك ﴾ .  
فمفهوم الآية الكريمة أن المختلفين ليسوا ممن رحمهم الله ، والله أعلم .

لست أستدل عليكم يا أهل السنة بقول الله - عز وجل - : ﴿ إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً لست منهم في شيء ﴾ فأنتم - بحمد الله - ما فرقتم دينكم ، وإنما اختلفتم في بعض المسائل التي اختلف سلفنا - رحمهم الله - في أكبر منها ، وما كان ذلك سبباً لهجرة ولا قطيعة ، إن من يقرأ في المحلى لأبي محمد بن حزم - رحمه الله - أو في كتاب اختلاف العلماء لمحمد بن نصر المروزي - رحمه الله - أو في كتاب الأوسط في السنن ، والإجماع والاختلاف لابن المنذر - رحمه الله - أو في فتح الباري ، أو في تفسير الحافظ ابن كثير؛ يرى أن سلفنا - رحمهم الله - قد اختلفوا في كثير من مسائل العبادات والمعاملات ، وما أدى ذلك إلى هجران بين العلماء ، وأما الأتباع فربما

حصل بينهم ذلك بسبب الجهل والتعصب .

هذا ولسنا نطالب أهل السنة المعاصرين ألا يختلفوا في صحة الحديث وتضعيفه ، وألا يختلفوا في فهم الأدلة ؛ فإن هذا أمر قد اختلف فيه سلفهم - رحمهم الله - كما هو معروف من سيرتهم ؛ بل اختلف الملائكة الكرام - عليهم السلام - قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ قُلْ هُوَ نَبَأٌ عَظِيمٌ . أَنْتُمْ عَنْهُ مُعْرِضُونَ . مَا كَانَ لِي مِنْ عِلْمٍ بِالْمَلَأِ الْأَعْلَى إِذْ يَخْتَصِمُونَ ﴾ ، وخالف سليمانُ أباه داود - عليهما السلام - قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفِثَتْ فِيهِ غَمَّ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكَلَّا آتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا ﴾ .

وفي الصحيحين : عن أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - قال : « كانت امرأتان معهما ابناهما فجاء الذئب فذهب بابن إحداهما ، فقالت صاحبتها : إنما ذهب بابنك ، وقالت الأخرى : إنما ذهب بابنك ، فتحاكما إلى داود ، فقضى به للكبرى ، فخرجتا على سليمان بن داود فأخبرتاها ، فقال : آتوني بالسكين أشقه بينهما ، فقالت الصغرى : لا تفعل - يرحمك الله - هو ابنها فقضى به للصغرى » .

قال أبو هريرة : والله إن سمعت بالسكين إلا يومئذ ، وما كنا نقول

إلا المدية .



فهذه نصيحتي لإخواني في الله أهل السنة ، وأسأل الله لهم النصر والتوفيق .

وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا .

أبو عبد الرحمن

مقبل بن هادي الوادعي

## مقدمة المؤلف

إن الحمد لله ، نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، أما بعد :

فيقول الله - سبحانه وتعالى - : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ ، ويقول - عز وجل - : ﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ ﴾ ، ويقول - جل شأنه - : ﴿ وَمَنْ يَطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ ﴾ الآية ، ويقول : ﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ ، إلى غير ذلك من الآيات المرغبة في اتباع كتاب الله وسنة نبيه - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - ، ويقول محذراً لمن خالف أمر نبيه - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - : ﴿ فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم ﴾ .

ثم أما بعد : فإنه لما كان كثير من الناس - لا سيما في أعصارنا هذه المتأخرة - جاهلين لكثير من سنن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - التي لا ينبغي أن يتهاون بها؛ فقد طلب مني شيخي الفاضل مقبل بن هادي الوادعي - حفظه الله - أن أقوم بتتبع بعض المسائل

التي أشكلت على بعض أهل السنة من طلبة العلم وغيرهم ، المحبين للسنة - وفقهم الله لذلك - ؛ فأجبت له لذلك مستعيناً بالله ؛ فقد قمت بجمع هذه الرسالة الصغيرة في حجمها ، المفيدة في موضوعها ، وسميتها : « البشارة في شذوذ تحريك الأصبع في التشهد وثبوت الإشارة » ، وهناك رسائل أخرى ، أسأل الله أن يعينني على إتمامها .

ولقد أدت فيها مجهودي ؛ فلم أدع - فيما عثرت عليه - حديثاً صحيحاً أو ضعيفاً أو أثراً إلا أوردته فيها ، مع بياني لكل حديث ضعيف وسبب ضعفه ، وإن كان صحيحاً سكت عليه في الغالب . والآثار كذلك حكمتُ على كل أثر بما يستحقه ، والحمد لله .

والمقصود من ذلك : هو بيان السنة التي أصبحت عند كثير من الناس في زمننا نسيّاً منسياً إلا من رحم الله ؛ بل أقبح من هذا أنهم ينكرون على من تأسى بنبينا محمد - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - في جميع أحواله ، وهذا ينشأ عن جهل وتعصب أعمى للمذهبية التي كادت أن تقضي على كثير من السنن ؛ لذا فنصيحتي لكل من أحب السلامة واقتدى بسلف الأمة ألا يتهاون بسنة من سنن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - مهما كانت السنة ؛ فإن الله - سبحانه وتعالى - يقول : ﴿ يا أيها الذين آمنوا ادخلوا في السلم كافة ﴾ ، وقد كان سلفنا الصالح - رضوان الله عليهم - يخصون بعض السنن بمصنفات ؛ فمن ذلك : كتاب رفع اليدين وكتاب القراءة

خلف الإمام للبخاري ، وكذلك صنف بعض العلماء في البسمة في الصلاة : هل يجهر بها أم يُسَرُّ؟ إلى غير ذلك ، مما يدل على حرص سلفنا - رضوان الله عليهم - على تتبع آثار النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم .

هذا وقد صحح بعض علمائنا حديث تحريك الأصبع في التشهد الذي هو من طريق زائدة ، ولكني أقول : الغالب على ظني أنهم لم يستوعبوا طرق الحديث ، ولو استوعبوها لما حصل ذلك ، ولقد أصبح هذا من المسائل الخلافية بين أهل السنة المعاصرين ؛ ذاك يقول كذا وذاك يقول كذا ، ولكني أقول : إن شاء الله تعالى إذا خرجت هذه الرسالة ، وانتشرت بين الناس ، وفهموا ما فيها ، وعرفوا أن التحريك شاذٌ ، والشاذ من قسم الضعيف ، وأن زائدة خالف اثني عشر رجلاً منهم : شعبة والسفيانان ؛ فإنه سيزول الخلاف فيها - إن شاء الله - ؛ فهذا الإمام أبو بكر بن خزيمة - رحمه الله - يقول - بعد أن ذكر حديث زائدة بن قدامة في صحيحه - : ( ليس في شيء من الأخبار يحركها إلا في هذا الخبر زائد ذكره - أو زائدة ذكره ) ، وهذا موجود في البحث في رواية زائدة مع التعليق عليه ؛ فنصحتي لكل أخ في الله من أهل السنة والجماعة يحب الخير وبلغته هذه الرسالة ؛ أن يقرأها كلها وخاصة من كان عنده شيء من علم الحديث ؛ فإنه سيأخذ الحق بدون تقليد ؛ لأن الطرق مجموعة - بحمد الله - وأما الذي ليس عنده شيء من علم الحديث ؛ فأنا أوكد له القول هنا أنه لا يحرك أصبعه وهو

في حال التشهد؛ بل يشير بها إشارة من غير تحريك ولا تكون - أي : أصبعه - مَحْيِيَّةٌ ؛ لأن حديث الانحناء ضعيف - كما سيأتي .

وعلمي في هذه الرسالة: أنني بعد أن انتهيت من جمع الأحاديث، وتتبع كلام العلماء؛ بدأت في الترتيب، فأول حديث في هذه الرسالة حديث عبد الله بن الزبير، فرتبت طرقة واحدًا بعد آخر مع بعض التعليقات على بعض الأشياء، وبعده حديث ابن عمر بن الخطاب كذلك، وبعده حديث لابن عمر - أيضًا - في قوله: «لهي أشد على الشيطان... إلخ» مع التعليق والكلام عليه، وبعده حديث أبي حميد الساعدي كذلك، وبعده حديث وائل بن حجر؛ فبدأت بالروايات التي ليس فيها ذكر التحريك، ثم بعدها رواية زائدة التي فيها التحريك، مع التعليق عليها، وبعدها حديث الإشارة بين السجدين، وبينت أنها شاذة أيضًا، وقد عملت لها تعليقًا وهو من حديث وائل بن حجر أيضًا، ثم بعده حديث أبي هريرة، وبعده حديث سعد بن أبي وقاص؛ وبعد هذا عقدت فضلًا في الأحاديث الضعيفة؛ فرتبتها كذلك مع بيان علل كل حديث في الحاشية. وبعده فصل آخر في الآثار كذلك، فعملت فيه ما مضى. وبعد هذا عقدت فضلًا - أيضًا - في كلام العلماء؛ فبدأت بكلام الشافعية، وبعده كلام الحنابلة، وبعد ذلك كلام الإمام أبي محمد ابن حزم الظاهري، وبعده كلام ابن قيم الجوزية - رحمهم الله تعالى .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على نبينا محمد  
وآله وسلم تسليماً كثيراً ، وسبحانك اللهم وبحمدك ، أشهد أن لا إله  
إلا أنت ، أستغفرك وأتوب إليك .

كتبه

أبو المنذر أحمد بن سعيد بن علي بن سعدان

اليمني الأشهبي الحُجْري

بتاريخ ٤ جمادى الثاني عام ١٤٠٧ هـ

عفا الله عنه وغفر له آمين

أحمد بن سعيد بن علي بن سعدان  
اليمني الأشهبي الحُجْري  
١٤٠٧ هـ

## بحث في الإشارة والتحريك بالأصبع في التشهد

**الحديث الأول:** عن عبد الله بن الزبير في الإشارة.

وهو على ثلاث طرق:

الأولى: من رواية عثمان بن حكيم عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبيه.

الثانية: من رواية ابن عجلان عن عامر عن أبيه.

الثالثة: من رواية مخرمة بن بكير عن عامر عن أبيه عن رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

### طريق عثمان<sup>(١)</sup> بن حكيم

١- قال الإمام مسلم - رحمه الله تعالى - (ج ١ ص ٤٠٨) حديث (١١٢):

حدثنا محمد بن معمر بن ربعي القيسي ثنا أبو هشام المخزومي عن عبد الواحد (وهو ابن زياد) ثنا عثمان بن حكيم حدثني عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبيه قال: كان رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - إذا قعد في الصلاة جعل قدمه اليسرى بين فخذه

(١) قلت: والراوي عن عثمان بن حكيم عبد الواحد بن زياد.

وساقه<sup>(١)</sup> وفرش قدمه اليمنى ووضع يده اليسرى على ركبته اليسرى ووضع يده اليمنى على فخذه اليمنى وأشار بأصبعه .

٢- وأخرجه أبو داود (ج ١ ص ٦٠٣) حديث (٩٨٨) فقال - رحمه الله - :

حدثنا محمد بن عبد الرحيم البزاز ثنا عفان ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا عثمان بن حكيم ثنا عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبيه قال : كان رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - إذا قعد في الصلاة جعل قدمه اليسرى تحت فخذه اليمنى وساقه وفرش قدمه اليمنى ووضع يده اليسرى على ركبته اليسرى ووضع يده اليمنى على فخذه اليمنى وأشار بأصبعه . وأرانا عبد الواحد وأشار بالسبابة .

٣- وابن خزيمة في صحيحه (ج ١ ص ٣٤٥) حديث (٦٩٦) فقال - رحمه الله - :

أخبرنا يوسف بن موسى القطان ثنا العلاء بن عبد الجبار ثنا

(١) هذه كيفية من كيفيات الجلوس في التشهد الأخير، وهي أن يخرج قدمه اليسرى بين فخذه وساقه فتكون من أعلى قدمه اليمنى وتحت وركه الأيمن، ويفرش قدمه اليمنى كما في الحديث هنا، ولا يوجد نصب القدم الأيمن في هذا الحديث وإنما النصب في الكيفية الأخرى وهي - كما ستأتي بعد - أن ينصب اليمنى ويخرج قدمه اليسرى من تحتها ويجلس على وركه الأيسر، وهذا من سنن الصلاة، وكله صحيح ثابت ومأمور به كل مصل بقوله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - : « صلوا كما رأيتموني أصلي » .



عبد الواحد ابن زياد ثنا عثمان بن حكيم حدثني عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبيه قال : كان رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - إذا قعد في الصلاة جعل قدمه اليسرى بين فخذه وساقه ووضع يده اليسرى على ركبته اليسرى ووضع يده اليمنى على فخذه اليمنى وأشار بأصبعه . وأشار عبد الواحد بأصبعه السبابة .

٤- وأبو عوانة في صحيحه (ج ٢ ص ٢٤١) فقال - رحمه الله - :

حدثنا جعفر بن محمد قال ثنا عفان قال ثنا عبد الواحد بن زياد قال ثنا عثمان بن حكيم قال ثنا عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبيه قال : كان رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - إذا قعد في الصلاة جعل قدمه اليسرى تحت فخذه وساقه وفرش قدمه اليمنى ووضع يده اليسرى على ركبته اليسرى ووضع يده اليمنى على فخذه اليمنى وأشار بأصبعه ، وأرانا عبد الواحد وأشار بالسبابة .

٥- وقال أيضاً (ص ٢٤٦) :

حدثنا جعفر بن محمد قال ثنا عفان قال ثنا عبد الواحد بن زياد قال ثنا عثمان بن حكيم قال ثنا عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبيه قال : كان رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - إذا قعد في الصلاة وضع يده اليمنى على فخذه اليمنى ووضع يده اليسرى على ركبته اليسرى . وأرانا عبد الواحد وأشار بالسبابة . اهـ .

## طريق (١) ابن عجلان

(الليث بن سعد وأبو خالد الأحمر)

٦- قال مسلم - رحمه الله تعالى - (ج ١ ص ٤٠٨) حديث

(١١٣):

حدثنا قتيبة ثنا ليث عن ابن عجلان (ح) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة (واللفظ له) قال ثنا أبو خالد الأحمر عن ابن عجلان عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبيه قال: كان رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - إذا قعد يدعو وضع يده اليمنى على فخذه اليمنى ويده اليسرى على فخذه اليسرى، وأشار بأصبعه السبابة ووضع إبهامه على أصبعه الوسطى ويلقم كفه اليسرى ركبته.

٧- والبيهقي في سننه (ج ٢ ص ١٣١) فقال:

أخبرنا أبو صالح عن أبي طاهر العنبري أنبأنا جدي يحيى بن منصور القاضي ثنا أحمد بن سلمة ثنا قتيبة بن سعيد ثنا الليث عن ابن عجلان (ح) وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني محمد بن عبد الله ابن قريش ومحمد بن أحمد بن علي قالوا ثنا الحسن بن سفيان ثنا

(١) قلت: ورويتها عنه الليث بن سعد وأبو خالد الأحمر ويحيى بن سعيد القطان وسفيان بن عيينة وزيايد بن سعد.

وزيايد بن سعد هذا أحياناً يرويه عن ابن عجلان عن عامر بن عبد الله بن الزبير، وأحياناً يرويه هو وابن عجلان عن عامر، وقد سمع زيايد من عامر، والله أعلم.

أبو بكر بن أبي شيبة ثنا أبو خالد الأحمر ثنا ابن عجلان عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبيه قال : كان رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - إذا قعد يدعو وضع يده اليمنى على فخذه اليمنى ويده اليسرى على فخذه اليسرى وأشار بأصبعه السبابة ووضع إبهامه على أصبعه الوسطى ويلقم كفه اليسرى ركبته .

٨- والدارقطني (ج ١ ص ٣٤٩) فقال - رحمه الله - :

حدثنا عبد الله بن سليمان ثنا محمد بن آدم ثنا أبو خالد الأحمر عن ابن عجلان عن عامر ابن عبد الله بن الزبير عن أبيه قال : كان رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - إذا جلس يدعو - يعني في التشهد - يضع يده اليمنى ويشير بأصبعه اليمنى السبابة ، ويضع الإبهام على الوسطى ويضع يده اليسرى على فخذه اليسرى ويلقم كفه اليسرى فخذه اليسرى .

٩- وابن حبان في صحيحه (ج ٣ ص ١٩٣٤) حديث (٣٠٧)

فقال - رحمه الله - :

أخبرنا عمران بن موسى بن مجاشع قال ثنا عثمان بن أبي شيبة قال ثنا أبو خالد الأحمر عن ابن عجلان عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبيه قال : كان رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - إذا جلس في الركعتين افترش اليسرى ونصب اليمنى ، ووضع إبهامه على الوسطى وأشار بالسبابة ووضع كفه اليسرى على فخذه اليسرى وألقم كفه اليسرى ركبته .

١٠- وابن أبي شيبه في مصنفه (ج ٢ ص ٤٨٥) فقال - رحمه الله - :  
حدثنا أبو خالد عن ابن عجلان عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن  
أبيه قال : كان رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - إذا قعد  
يدعو<sup>(١)</sup> وضع يده اليمنى على فخذة اليمنى ويده اليسرى على فخذة  
اليسرى وأشار بأصبعه السبابة ووضع إبهامه على أصبعه الوسطى  
ويلقي<sup>(٢)</sup> كفه اليسرى ركبته .

### ( يحيى بن سعيد القطان )

١١- قال أبو داود (ج ١ ص ٦٠٤) حديث (٩٩٠) :  
حدثنا محمد بن بشار ثنا يحيى ثنا ابن عجلان عن عامر بن  
عبد الله ابن الزبير عن أبيه بهذا الحديث<sup>(٣)</sup> قال : لا يجاوز بصره  
إشارته وحديث حجاج أتم . اهـ .

١٢- والنسائي (ج ٣ ص ٣٩) حديث ( ١٢٧٥ ) فقال :  
أخبرنا يعقوب بن إبراهيم قال ثنا يحيى عن ابن عجلان عن عامر

(١) قوله : (إذا قعد يدعو) أي : يتشهد ، قلت : وكذا أيضًا طريق عثمان بن  
حكيم المتقدمة فيها : (إذا قعد في الصلاة إلخ) يعني : في التشهد ، كما  
سيأتي بعض الروايات يوضح ذلك ، والعلم عند الله .

(٢) قال المحقق في الأصل : (ويلقم) ، قلت : وهو الصواب .

(٣) قوله : (بهذا الحديث) : قال أبو المنذر : يعني به حديث حجاج عن ابن  
جريج عن زياد عن ابن عجلان الآتي قريبًا - إن شاء الله - وفيه : (ولا  
يحركها) وليس في رواية يحيى القطان هذه لفظة : (ولا يحركها) والله  
أعلم .

ابن عبد الله بن الزبير عن أبيه أن رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - كان إذا قعد في التشهد وضع كفه اليسرى على فخذه اليسرى ، وأشار بالسبابة لا يجاوز بصره إشارته (١) .

١٣- وابن خزيمة في صحيحه (ج ١ ص ٣٥٥) حديث (٧١٨)

فقال :

أخبرنا بندار نا يحيى بن سعيد نا ابن عجلان عن عامر بن عبد الله ابن الزبير عن أبيه أن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - كان إذا تشهد وضع يده اليسرى على فخذه اليسرى ووضع يده اليمنى على فخذه اليمنى ، وأشار بأصبعه السبابة لا يجاوز بصره إشارته .

١٤- وابن حبان في صحيحه (ج ٣ ص ٣٠٨) حديث (١٩٣٥)

فقال :

أخبرنا عمر بن محمد الهمداني قال ثنا عمرو بن علي قال ثنا يحيى القطان قال ثنا ابن عجلان عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبيه أن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - : كان إذا تشهد وضع يده اليسرى على فخذه اليسرى ووضع يده اليمنى على فخذه

(١) فيه دليل على أنه يستحب للمصلي أن يرمي بصره في التشهد إلى أصبعه حال الإشارة بها ، كما سيأتي - أيضًا في حديث ابن عمر رقم (٥١) من طريق إسماعيل بن جعفر أن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - كان يرمي بصره إلى أصبعه في حال التشهد، فليتنبه كل مصلي إلى هذا ، ومع هذا فلا يلوي عنقه إلى أصبعه حال الإشارة بها كما نشاهده من بعض المصلين لعدم وروده عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - اه .

وأشار بأصبعه السبابة لا يجاوز بصره إشارته .

١٥- وأبو عوانة في صحيحه (ج ٢ ص ٢٤٧) فقال - رحمه الله - :

حدثنا أبو داود السجزي قال ثنا محمد بن بشار قال ثنا يحيى القطان قال ثنا ابن عجلان عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبيه أن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - كان إذا تشهد وضع يده اليسرى على فخذه اليسرى ويده اليمنى على فخذه اليمنى ، وأشار بأصبعه السبابة لا يجاوز بصره إشارته .

١٦- والبيهقي في سننه (ج ٢ ص ١٣٢) فقال :

أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن علي المقرئ أنبأنا الحسن بن محمد بن إسحاق أنا يوسف بن يعقوب ثنا محمد بن أبي بكر ثنا يحيى ابن سعيد عن ابن عجلان عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبيه أن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - كان إذا جلس في الصلاة وضع كفه اليسرى على فخذه اليسرى وكفه اليمنى على فخذه اليمنى ، وأشار بأصبعه السبابة لا يجاوز بصره إشارته .

١٧- وأحمد في مسنده (ج ٤ ص ٣) : فقال - رحمة الله عليه - :

حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن عجلان عن عامر بن عبد الله ابن الزبير عن أبيه قال : كان رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - إذا جلس في التشهد وضع يده اليمنى على فخذه اليمنى ويده اليسرى على فخذه اليسرى ، وأشار بالسبابة ولم يجاوز بصره إشارته .

(سفيان بن عيينة)

١٨- قال الدارمي - رحمة الله عليه - (ج ١ ص ٣٥٤) حديث (١٣٣٨) :

أخبرنا أبو الوليد الطيالسي ثنا ابن عيينة عن ابن عجلان عن عامر ابن عبد الله بن الزبير عن أبيه قال : رأيت النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - يدعو هكذا في الصلاة ، وأشار ابن عيينة بأصبعه ، وأشار أبو الوليد بالسبابة .

١٩- والحميدي في مسنده (ج ٢ ص ٣٨٦) حديث (٨٧٩) فقال - رحمه الله - :

حدثنا سفيان قال ثنا زياد بن سعد ومحمد بن عجلان أنهما سمعا عامر بن عبد الله بن الزبير يحدث عن أبيه أنه رأى رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - يدعو في الصلاة هكذا ، وقبض الحميدي أصابعه الأربعة وأشار بالسبابة .

(حديث عبد الله بن الزبير من رواية حجاج عن ابن جريج عن زياد عن ابن عجلان عن عامر عن أبيه في الإشارة وفيه لفظة (ولا يحركها) وأنها شاذة<sup>(١)</sup> .

٢٠- قال أبو داود (ج ١ ص ٦٠٣) حديث (٩٨٩) :

(١) لفظة : (ولا يحركها) شاذة ؛ لأن صحابي الحديث عبد الله بن الزبير ، والراوي عنه ابنه عامر ، وعن عامر بن عجلان ، وعن ابن عجلان الليث =

حدثنا ابن الحسن المصيصي<sup>(١)</sup> حدثنا حجاج عن ابن جريج عن زياد عن محمد بن عجلان عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن عبد الله ابن الزبير أنه ذكر أن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - كان يشير بأصبعه إذا دعا ولا يحركها . قال ابن جريج<sup>(٢)</sup> : وزاد عمرو بن دينار قال أخبرني عامر عن أبيه أنه رأى النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - يدعو كذلك ويتحامل النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - بيده اليسرى على فخذة اليسرى .

٢١- والنسائي (ج ٣ ص ٣٧) حديث (١٢٧٠) فقال :

= وأبو خالد الأحمر ويحيى القطان وسفيان بن عيينة وزياد بن سعد ، وزياد ابن سعد هذا أحياناً يروي الحديث عن ابن عجلان مع الزيادة كما هو أعلى ، وأحياناً يروي الحديث هو وابن عجلان عن عامر بن عبد الله بدون الزيادة كما في الحديث رقم (٩١) وزياد قد ثبت سماعه من عامر فتحمل زيادتها على زياد أو على ابن جريج ؛ لأن ابن جريج روى الحديث عن زياد بالزيادة ، وسفيان رواه عن زياد بدون الزيادة ، فإذا كان زادها زياد فقد خالف الجماعة المذكورة قبل الليث . . . . . ومن بعده ، وإذا كانت من ابن جريج فقد خالف سفيان بن عيينة ؛ لأن ابن جريج وابن عيينة شيخهما زياد بن سعد ، وسفيان بن عيينة أرجح من ابن جريج ولم يأت بها ، والعلم عند الله تعالى .

(١) ابن الحسن المصيصي هو إبراهيم بن الحسن المصيصي كما سيأتي مبيناً قريباً - إن شاء الله - عند البغوي حديث رقم (٢٣) .

(٢) قول ابن جريج : ( وزاد عمرو بن دينار قال أخبرنا عامر . . . إلخ ) لا يخفى عليك أن هذه - أيضاً - طريق رابعة من رواية عمرو بن دينار عن عامر عن أبيه عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - والله أعلم .



أخبرنا أيوب بن محمد الوزان قال ثنا حجاج قال ابن جريج أخبرني زياد عن محمد بن عجلان عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن عبد الله بن الزبير أن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - كان يشير بأصبعه إذا دعا ولا يحركها. قال ابن جريج: وزاد عمرو قال أخبرني عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبيه أنه رأى النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - يدعو كذلك ويتحامل بيده اليسرى على رجله اليسرى.

٢٢- وأبو عوانة في صحيحه (ج ٢ ص ٢٤٧) فقال - رحمه الله - :

حدثنا هلال بن العلاء ويوسف بن مسلم قالوا ثنا حجاج قال ثنا ابن جريج أخبرني زياد عن محمد بن عجلان عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن عبد الله بن الزبير أنه ذكر أن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - كان يشير بأصبعه إذا دعا ولا يحركها. قال ابن جريج: وزاد عمرو قال أخبرني عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبيه أنه رأى النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - يدعو كذلك ويتحامل بيده اليسرى على رجله اليسرى.

٢٣- والبغوي في شرح السنة (ج ٣ ص ١٧٧-١٧٨) حديث (٦٧٦) فقال :

أخبرنا عمر بن عبد العزيز أخبرنا القاسم بن جعفر أنا أبو علي اللؤلؤي نا أبو داود نا إبراهيم بن الحسن المصيبي نا حجاج عن ابن

جريح عن زياد عن محمد بن عجلان عن عامر بن عبد الله عن عبد الله بن الزبير أن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - كان يشير بأصبعه إذا دعا ولا يحركها. قال ابن جريح: وزاد عمرو بن دينار: أخبرني عامر عن أبيه أنه رأى النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - يدعو كذلك ويتحامل النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - بيده اليسرى على فخذة اليسرى.

٢٤ - وحديث (٦٧٧) قال:

وأخبرنا عمر بن عبد العزيز أخبرنا القاسم بن جعفر أنا أبو علي اللؤلؤي نا أبو داود نا محمد بن بشار نا يحيى نا ابن عجلان عن عامر ابن عبد الله بن الزبير عن أبيه بهذا الحديث قال: لا يجاوز بصره إشارته وحديث حجاج أتم. اهـ.

### طريق مخرمة بن بكير<sup>(١)</sup>

٢٥ - قال النسائي - رحمه الله - (ج ٢ ص ٢٣٧) حديث (١١٦١):

حدثنا زكريا بن يحيى السجزي - يعرف بخياط السنة نزل بدمشق أحد الثقات - قال حدثنا الحسن بن عيسى قال أنبأنا ابن المبارك قال ثنا مخرمة بن بكير قال أنبأنا عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبيه قال: كان رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - إذا جلس في

(١) قلت: ويرويه عن مخرمة ابن المبارك واسمه عبد الله.

الثنتين أو في الأربع<sup>(١)</sup> يضع يديه على ركبتيه ثم أشار بأصبعه .

٢٦- والبيهقي في سننه (ج ٢ ص ١٣٢) قال :

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد ابن إسحاق الصغاني ثنا نعيم بن حماد ثنا ابن المبارك أنبأنا مخرمة بن بكير ثنا عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبيه قال : كان رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - إذا جلس في ثنتين أو في أربع وضع يديه على ركبتيه وأشار بأصبعه .

\* \* \*

**الحديث الثاني :** عن عبد الله بن عمر بن الخطاب في (الإشارة)

وهو على طريقين :

الأولى : من طريق نافع مولى ابن عمر عنه .

والثانية : من طريق علي بن عبد الرحمن المعاري عنه عن

رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم .

(١) قوله : (في الثنتين أو في الأربع) فيه دليل واضح على أن الإشارة بالأصبع تكون في التشهد الأول والثاني وسواء كانت الصلاة رباعية أم ثلاثية كالمغرب وليس هناك دليل أو رواية تخص الإشارة بأحد التشهدين - والله أعلم .

## طريق نافع (١)

(معمر عن عبيد الله العمري عن نافع)

٢٧- قال الإمام مسلم (ج ١ ص ٤٠٨) حديث (٥٨٠) - رحمه الله

تعالى - :

حدثنا محمد بن رافع وعبد بن حميد (قال عبد أخبرنا وقال ابن رافع حدثنا عبد الرزاق) أخبرنا معمر عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - كان إذا جلس في الصلاة وضع يديه على ركبتيه ، ورفع أصبعه اليمنى التي تلي الإبهام فدعا بها ، ويده اليسرى على ركبته اليسرى باسطها عليها .

٢٨- وأخرجه الترمذي (ج ٢ ص ٨٨) حديث (٢٩٤) فقال -

رحمه الله - :

حدثنا محمود بن غيلان ويحيى بن موسى وغير واحد قالوا حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن

(١) قلت : ويرويه عن نافع عبيد الله العمري وعن عبيد الله معمر . أي :

أن هذه الطريق من رواية معمر عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر - رضي الله عنهما - مرفوعًا ، وبعدها ستأتي رواية حماد بن سلمة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - اهـ والحمد لله .

رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - كان إذا جلس في الصلاة وضع يده اليمنى على ركبته اليمنى ورفع أصبعه التي تلي الإبهام (اليمنى) يدعو بها ويده اليسرى على ركبته اليسرى .

٢٩- والنسائي (ج ٣ ص ٣٧) حديث (١٢٦٩) قال :

أخبرنا محمد بن رافع قال ثنا عبد الرزاق قال أنبأنا معمر عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - كان إذا جلس في الصلاة وضع يديه على ركبتيه ورفع أصبعه التي تلي الإبهام فدعا بها ويده اليسرى على ركبته باسطها عليها .

٣٠- وابن ماجه (ج ١ ص ٢٩٥) حديث (٩١٣) فقال - رحمه الله - :

حدثنا محمد بن يحيى والحسن بن علي وإسحاق بن منصور قالوا ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - كان إذا جلس في الصلاة وضع يديه على ركبتيه ، ورفع أصبعه اليمنى التي تلي الإبهام فيدعو بها واليسرى على ركبته باسطها عليها .

٣١- وابن خزيمة في صحيحه (ج ١ ص ٣٥٥) حديث (٧١٧) فقال - رحمه الله - :

أخبرنا محمد بن يحيى نا عبد الرزاق نا معمر عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -

كان إذا جلس في الصلاة وضع يديه على ركبتيه ، ورفع أصبعه التي تلي الإبهام اليمنى فيدعو بها ، ويده اليسرى على ركبته باسطها عليها .

٣٢- وأبو عوانة في صحيحه (ج ٢ ص ٢٤٥) قال :

حدثنا إسحاق بن إبراهيم الصنعاني قال أنبأنا عبد الرزاق (ح) وحدثنا الصنعاني قال أنبأنا أحمد بن حنبل قال حدثنا عبد الرزاق قال أنبأنا معمر عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - كان إذا جلس في الصلاة وضع يديه على ركبتيه ، ورفع أصبعه اليمنى التي تلي الإبهام فدعا بها يلقمها ، ويده اليسرى على ركبته باسطها عليها (١) .

٣٣- والبيهقي في سننه (ج ٢ ص ١٣٠) فقال - رحمه الله :

أخبرنا أبو الحسين محمد بن الحسين بن داود العلوي أنبأنا أبو حامد ابن الشرقي ثنا محمد بن يحيى وعبد الرحمن بن بشر وأبو الأزهر قالوا ثنا عبد الرزاق أنبأنا معمر عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - كان إذا جلس في الصلاة وضع يديه على ركبتيه ، ورفع أصبعه اليمنى التي تلي الإبهام فدعا بها ويده اليسرى على ركبته باسطها عليها .

(١) هكذا نقلناه من صحيح أبي عوانة: أن المصلي يلقم يده اليمنى ركبته مع الإشارة بالسبابة، فلعل الإلقام هنا المراد به اليسرى فغلط بعض الرواة في نقله، فإن لم تكن كذلك فتكون كيفية من كيفية الجلوس فإذا كان كذلك فتكون مخالفة لأحاديث الرسالة كلها فتكون شاذة .

٣٤- والبغوي في شرح السنة (ج ٣ ص ١٧٤) حديث (٦٧٣) فقال - رحمه الله - :

أخبرنا أبو عثمان الضبي أنا محمد الجراحي نا أبو العباس المحبوبي نا أبو عيسى الترمذي حدثنا محمود بن غيلان ويحيى بن موسى قالنا ثنا عبد الرزاق عن معمر عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - كان إذا جلس في الصلاة وضع يده على ركبته ورفع أصبعه التي تلي الإبهام اليمنى يدعو بها وبه اليسرى على ركبته باسطها عليها. ثم قال : هذا حديث صحيح .

(حماد عن أيوب عن نافع عنه مرفوعاً)

٣٥- قال الإمام مسلم - رحمه الله - (ج ١ ص ٤٠٨) :

وحدثنا عبد بن حميد ثنا يونس بن محمد ثنا حماد بن سلمة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - كان إذا قعد في التشهد وضع يده اليسرى على ركبته اليسرى ووضع يده اليمنى على ركبته اليمنى ، وعقد ثلاثة وخمسين وأشار بالسبابة .

٣٦- والدارمي (ج ١ ص ٣٥٤) حديث (١٣٣٩) فقال :

أخبرنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن سلمة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - كان إذا قعد في

آخر الصلاة وضع يده اليسرى على ركبته اليسرى ووضع يده اليمنى على ركبته اليمنى ونصب أصبعه .

٣٧- وأبو عوانة في صحيحه (ج ٢ ص ٢٤٥) فقال :

حدثنا أبو جعفر المنادي قال ثنا يونس بن محمد (ح) وحدثنا حمدان ابن علي قال ثنا عفان (ح) وحدثنا أبو بكر الرازي قال ثنا حجاج ابن المنهال قالوا ثنا حماد بن سلمة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - كان إذا قعد في التشهد وضع يده اليسرى على ركبته اليسرى ووضع يده اليمنى على ركبته اليمنى وعقد ثلاثاً وخمسين وأشار بالسبابة، وقال بعضهم: ورفع السبابة .

٣٨- وقال أيضاً :

حدثنا أبو داود الحراني قال ثنا أبو الوليد عن حماد بن سلمة بإسناده مثله عقد ثلاثاً وخمسين وأشار بسبافته .

٣٩- والبيهقي في سننه (ج ٢ ص ١٣٠) فقال :

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرنا أبو النضر الفقيه ثنا صالح بن محمد الرازي ثنا عفان ثنا حماد بن سلمة (قال وحدثنا) محمد بن يعقوب ثنا يحيى بن محمد بن يحيى ثنا علي بن عثمان اللاحقي ثنا حماد بن سلمة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : كان رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - إذا قعد



بالتشهد وضع يده اليمنى على فخذه اليمنى ويده اليسرى على فخذه اليسرى وعقد ثلاثاً وخمسين يدعو .

٤٠- والبغوي في شرح السنة (ج ٣ ص ١٧٤ - ١٧٥) حديث (٦٧٤) فقال :

أخبرنا ابن عبد القاهر أنا عبد الغافر بن محمد الفارسي أنا محمد ابن عيسى الجلودي نا إبراهيم بن محمد بن سفيان حدثنا مسلم بن الحجاج نا عبد بن حميد نا يونس بن محمد نا حماد بن سلمة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - كان إذا قعد في التشهد وضع يده اليسرى على ركبته اليسرى ووضع يده اليمنى على ركبته اليمنى وعقد ثلاثة وخمسين وأشار بالسبابة . وقال : هذا حديث صحيح .

طريق (١) علي بن عبد الرحمن المعاوى

(مالك عن مسلم بن أبي مريم عن علي)

٤١- قال مسلم - رحمه الله - (ج ١ ص ٤٠٨) :

حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن مسلم بن أبي مريم

(١) ويرويه عن علي مسلم بن أبي مريم ، وعن مسلم تفرقت الطرق ، ولكن سرتبها بقدر الاستطاعة - إن شاء الله - فيرويه عنه مالك بن أنس وإسماعيل بن جعفر وسفيان بن عيينة ويحيى بن سعيد الأنصاري ووهيب ابن خالد وعبد العزيز بن محمد الدراوردي ، وهي مرتبة كما هم الآن مالك ثم إسماعيل ... إلخ . والحمد لله .

عن علي بن عبد الرحمن المعاوي أنه قال : رأني عبد الله بن عمر وأنا أعبت بالخصى في الصلاة فلما انصرف نهاني فقال : اصنع كما كان رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - يصنع فقلت : وكيف كان رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - يصنع؟ قال : كان إذا جلس في الصلاة وضع كفه اليمنى على فخذة اليمنى وقبض أصابعه كلها وأشار بأصبعه التي تلي الإبهام ووضع كفه اليسرى على فخذة اليسرى .

٤٢- وأخرجه أبو داود (ج ١ ص ٦٠٢) حديث (٩٨٧) فقال - رحمه الله :

حدثنا القعنبى عن مالك عن مسلم بن أبي مريم عن علي بن عبد الرحمن المعاوي قال : رأني عبد الله بن عمر وأنا أعبت بالخصى في الصلاة فلما انصرف نهاني وقال : اصنع كما كان رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - يصنع ، فقلت : وكيف كان رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - يصنع؟ قال : ( كان ) إذا جلس في الصلاة وضع كفه اليمنى على فخذة اليمنى وقبض أصابعه كلها وأشار بأصبعه التي تلي الإبهام ووضع كفه اليسرى على فخذة اليسرى .

٤٣- والنسائي (ج ٣ ص ٣٦) حديث (١٢٦٧) فقال :

أخبرنا قتيبة بن سعيد عن مالك عن مسلم بن أبي مريم عن علي بن عبد الرحمن قال : رأني ابن عمر وأنا أعبت بالخصى في الصلاة فلما انصرف نهاني وقال : اصنع كما كان رسول الله - صلى الله عليه

وعلى آله وسلّم - يصنع ، قلت : وكيف كان يصنع ؟ قال : كان إذا جلس في الصلاة وضع كفه اليمنى على فخذه وقبض يعني أصابعه كلها وأشار بأصبعه التي تلي الإبهام ، ووضع كفه اليسرى على فخذه اليسرى .

٤٤- ومالك في الموطأ (ج ١ ص ٨٨) باب (العمل في الجلوس في الصلاة) بتحقيق محمد فؤاد فقال - رحمة الله عليه - :

عن مسلم بن أبي مريم عن علي بن عبد الرحمن المعاوي أنه قال : رأني عبد الله بن عمر وأنا أعبث بالخصباء في الصلاة ، فلما انصرف نهاني وقال : اصنع كما كان رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - يصنع ، فقلت : كيف كان رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - يصنع ؟ قال : كان إذا جلس في الصلاة وضع كفه اليمنى على فخذه اليمنى وقبض أصابعه كلها وأشار بأصبعه التي تلي الإبهام ، ووضع كفه اليسرى على فخذه اليسرى ، وقال : هكذا كان يفعل .

٤٥- وابن حبان في صحيحه (ج ٣ ص ٣٠٦) حديث (١٩٣٣) فقال - رحمه الله - :

أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان قال نا أحمد بن أبي بكر عن مالك عن مسلم بن أبي مريم عن علي بن عبد الرحمن المعاوي أنه قال : رأني ابن عمر وأنا أعبث بالخصبي في الصلاة ، فلما انصرف نهاني وقال : اصنع كما كان رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - يصنع قال : كان إذا جلس في الصلاة وضع كفه اليمنى على فخذه اليمنى

وقبض أصابعه كلها وأشار بأصبعه التي تلي الإبهام ووضع كفه اليسرى على فخذة اليسرى .

٤٦- وأبو عوانة في صحيحه (ج ٢ ص ٢٤٣) فقال - رحمه الله : أخبرنا يونس بن عبد الأعلى قال أنا ابن وهب أن مالكا حدثه عن مسلم بن أبي مريم عن علي بن عبد الرحمن المعاوي أنه قال : رأيت عبد الله بن عمر وأنا أعبت بالخصي ، فلما انصرف نهاني وقال : اصنع كما كان رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - يصنع ، قال قلت : وكيف كان رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - يصنع ؟ فقال : كان إذا جلس في الصلاة وضع كفه اليمنى على فخذة اليمنى وقبض أصابعه كلها وأشار بأصبعه التي تلي الإبهام ووضع كفه اليسرى على فخذة اليسرى .

٤٧- وقال : حدثنا الصغاني (١) قال أنبأنا عبد الله بن يوسف قال أنبأنا مالك بن أنس عن مسلم بن أبي مريم عن علي بن عبد الرحمن المعاوي أنه قال : رأيت عبد الله بن عمر وأنا أعبت بالخصي فقال : لا تعبت بالخصي ولكن اصنع كما رأيت رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - يصنع ، فوضع يده اليمنى على ركبته اليمنى ووضع يده اليسرى على ركبته اليسرى وأشار بأصبعه السبابة .

٤٨- وقال : حدثنا أبو داود السجزي قال ثنا القعنبى عن مالك عن مسلم عن علي بن عبد الرحمن قال رأيت عبد الله بن عمر - بمثله .

(١) الصغاني : اسمه محمد بن إسحاق من رجال التقريب اهـ .

٤٩- والبيهقي في سننه (ج ٢ ص ١٣٠) فقال :

أخبرنا أبو زكريا ابن أبي إسحاق المزكى وأبو القاسم عبد الرحمن ابن محمد السراج قالاً ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب أنبأنا الربيع بن سليمان أنا الشافعي أنا مالك (ح) وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني أبو النضر الفقيه أنبأنا أبو موسى يعني هارون بن محمد ثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك بن أنس عن مسلم بن أبي مريم عن علي ابن عبد الرحمن معاوي قال : رأني ابن عمر وأنا أعبث بالخصي فلما انصرف نهاني وقال : اصنع كما كان رسول الله - صَلَّى الله عليه وعلى آله وسلّم - يصنع ، قلت : وكيف كان رسول الله - صَلَّى الله عليه وعلى آله وسلّم - يصنع ؟ قال : كان إذا جلس في الصلاة وضع كفه اليمنى على فخذة اليمنى وقبض أصابعه كلها وأشار بأصبعه التي تلي الإبهام ووضع كفه اليسرى على فخذة اليسرى . -

٥٠- والبغوي في شرح السنة (ج ٣ ص ١٧٥ - ١٧٦) حديث

(٦٧٥) فقال :

أخبرنا أبو الحسن الشيرازي أنا زاهر بن أحمد أنا أبو إسحاق الهاشمي أنا مصعب عن مالك عن مسلم بن أبي مريم عن علي بن عبد الرحمن معاوي أنه قال : رأني عبد الله بن عمر وأنا أعبث بالخصي في الصلاة ، فلما انصرف نهاني وقال : اصنع كما كان رسول الله - صَلَّى الله عليه وعلى آله وسلّم - يصنع ، قلت : وكيف كان رسول الله - صَلَّى الله عليه وعلى آله وسلّم - يصنع ؟ قال :

كان إذا جلس في الصلاة وضع كفه اليمنى على فخذه اليمنى وقبض أصابعه كلها وأشار بأصبعه التي تلي الإبهام ووضع كفه اليسرى على فخذه اليسرى .

ثم قال : هذا حديث صحيح .

### (إسماعيل بن جعفر)

٥١- قال الإمام النسائي - رحمة الله عليه - (ج ٢ ص ٢٣٦)

حديث (١١٦٠) :

أخبرنا علي بن حجر قال ثنا إسماعيل وهو ابن جعفر عن مسلم ابن أبي مريم عن علي بن عبد الرحمن المعاوي عن عبد الله بن عمر أنه رأى رجلاً يحرك الحصى بيده وهو في الصلاة ، فلما انصرف قال له عبد الله : لا تحرك الحصى وأنت في الصلاة فإن ذلك من الشيطان ولكن اصنع كما كان رسول الله - صَلَّى الله عليه وعلى آله وسلّم - يصنع ، قال : وكيف كان يصنع ؟ قال : فوضع يده اليمنى على فخذه اليمنى وأشار بأصبعه التي تلي الإبهام في القبلة<sup>(١)</sup> ورمى ببصره إليها أو نحوها ، ثم قال : هكذا رأيت رسول الله - صَلَّى الله عليه وعلى آله وسلّم - يصنع .

(١) فيه دليل على أنه يستحب للمصلي أن يشير بأصبعه إلى القبلة والنظر إليها كما سبق لا كما يفعل بعض المصلين حيث ينكت أصبعه إلى الأرض ، وهذا يحصل من بعضهم حياء وخاصة إذا كان بين أناس لا يفعلون بهذه السنة فكأنه يستحي أن يراه أحد ، ويحصل من البعض أيضًا إما إهمالًا أو تكاسلًا وعدم مبالاة بهذه السنن وأمثالها الواردة عن النبي - صَلَّى الله عليه وعلى آله وسلّم - فهو إمامنا وقدوتنا - عليه الصلاة والسلام - وهكذا قد =

- جاء في حديث كما ستقفون عليه - إن شاء الله - في فصل الأحاديث الضعيفة، يقول بأن المصلي ينكت أو يحني أصبعه، لكنه ليس بثابت كما بينا علته هناك، والحمد لله .

أقول : وبهذا الحديث وأمثاله دليل وتأكيد على أنه ليس هناك تحريك بالأصبع في التشهد، فانظر - رحمك الله - إلى هذه الأحاديث المتكاثرة عن ابن عمر وابن الزبير وأبي هريرة وغيرهم من الملازمين لرسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - هل تجد هذا، فلم يأت هذا التحريك إلا في خبر زائدة المروي عن وائل بن حجر - رضي الله عنه - إذا فلا حجة لمن صحح هذا تعصباً لرأي، أو لما قد نشر بين الناس، فالحق أحق أن يقال وأحق أن يتبع ونحن نقول الحق ولا نخاف في الله لومة لائم، والحق ضاللتنا وإن أخطأنا فيه فنحن مستعدون أن نتراجع عنه اليوم أو غداً .

( تعليق ومناقشة على مقالة الألباني في كتابه تمام المنة على رسالتنا هذه )

هذا وقد انتقد عليّ الشيخ / ناصر الدين الألباني - حفظه الله - حيث حكمت على التحريك من رواية زائدة بالشذوذ لأنه قد خالف أربع عشر نفساً منهم من هو أرجح منه، كما ستراه . فأقول للشيخ - حفظه الله تعالى - : إننا لو تتبعنا كتبك في ردك لزيادة الثقة المخالف لأخرجنا منها مجلداً ضخماً، فما أنت أيها الشيخ تحكم على رواية زائدة بالشذوذ في الضعيفة (ج ٢ ص ١٠٢ و ١٠٦) حكمت عليه بالشذوذ لأنه خالف يزيد ابن هارون وروح بن عبادة، فلم تنتقد عليّ أن حكمت على روايته بالشذوذ، وقد خالف أربع عشر نفساً منهم من هو أرجح منه، وأكثر أصحاب كتب الحديث ييوبون على هذه الأحاديث بالإشارة كما تراه في كتبهم، وقد أورد الشيخ في كتابه « تمام المنة في التعليق على فقه السنة » =

= إشكالات علينا بسبب تضعيف زيادة زائدة بن قدامة حاصلها أنه استفيد من حديث زائدة .

- (١) بيان مكان المرافق على الفخذ .
  - (٢) قبض أصبعين والتحليق بالوسطى والإبهام .
  - (٣) رفع السبابة وتحريكها .
  - (٤) الاستمرار بالتحريك إلى آخر الدعاء .
  - (٥) رفع الأيدي تحت الثياب في البرد .
- والجواب إجمالاً : أنني لم أضعف حديث زائدة ، وإنما ضعفت الزيادة التي شذ فيها ، أما الحديث فصحيح وثابت عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - من طريق زائدة ومن طريق غيره ولا يشك في صحته إلا جاهل بعلم الحديث ، وإنما نحن بصدد لفظة : ( يحركها ) فقط ، وما بعدها وما قبلها صحيح ولسنا نتجرأ على تضعيفه ، معاذ الله .

وأما الجواب التفصيلي فهو :

أولاً : مكان المرافق قد صح عن وائل من غير طريق زائدة كثيراً ، ومن طريقه - أيضاً - فنحن لا نضعف من قول زائدة إلا التحريك كما سبق قبل .  
ثانياً : قبض الأصابع ... إلخ قد صح عن وائل وعن غير وائل كابن عمر ، انظر البحث .

ثالثاً : رفع السبابة وتحريكها أما رفعها والإشارة بها فقد ثبت عن غير وائل أيضاً ، وأما تحريكها فلم يأت إلا من طريق زائدة .

رابعاً : الاستمرار بالتحريك إلى آخر الدعاء قد جاء الاستمرار بالإشارة إلى آخر الدعاء عن غير وائل كما هو مقرر في البحث . وأما التحريك فقد عرفت ما فيه .

خامساً : رفع الأيدي تحت الثياب فهذا لم يثبت ؛ بل إنه مدرج ، وقد =



٥٢- وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه (ج ١ ص ٣٥٩) حديث (٧١٩) فقال :

أخبرنا علي بن حجر نا إسماعيل - يعني ابن جعفر - نا مسلم بن أبي مريم عن علي بن عبد الرحمن المعاوي عن عبد الله بن عمر أنه رأى رجلاً يحرك الحصى بيده وهو في الصلاة، فلما انصرف قال له هب الله : لا تحرك الحصى وأنت في الصلاة فإن ذلك من الشيطان، ولكن اصنع كما كان رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - يصنع، قال : فوضع يده اليمنى وأشار بأصبعه التي تلي الإبهام إلى القبلة ورمى بصره إليها أو نحوها، ثم قال : هكذا رأيت رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - يصنع .

٥٣- وابن حبان في صحيحه (ج ٣ ص ٣١٠) حديث (١٩٣٨) فقال :

أخبرنا ابن خزيمة قال ثنا علي بن حجر قال ثنا إسماعيل بن جعفر قال ثنا مسلم بن أبي مريم عن علي بن عبد الرحمن المعاوي عن ابن عمر أنه رأى رجلاً يحرك الحصى بيده وهو في الصلاة، فلما انصرف

■ مثل به أهل المصطلح في كتبهم على المدرج، منهم : العراقي في ألفيته . راجع شرحها فتح المغيث في المدرج، وقد جاءت من طريق عبد الجبار عن بعض أهله عن وائل، وقد ذكرنا هذا في البحث، والحمد لله ثم ختم قوله هناك بالكلام على زائدة والرفع من شأنه وغير ذلك . فأنا معه في هذا، أمّا وأنه لا تنطبق عليه قواعد أهل علم الحديث التي قعدوها وهو الذين رفعوا من شأنها فلا .

قال له عبد الله: لا تحرك الحصى وأنت في الصلاة فإن ذلك من الشيطان، ولكن اصنع كما كان رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - يصنع، قال: فوضع يده اليمنى على فخذه وأشار بأصبعه التي تلي الإبهام إلى القبلة ورمى ببصره إليها أو نحوها، ثم قال: هكذا رأيت رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - يصنع.

٥٤- وأبو عوانة في صحيحه (ج ٢ ص ٢٤٣) فقال - رحمه الله - :

وحدثني<sup>(١)</sup> أبي قال ثنا علي قال ثنا إسماعيل قال ثنا مسلم بن أبي مريم قال سمعت علي بن عبد الرحمن المعاوي قال: صليت إلى جنب ابن عمر فقلبت الحصى، فقال لي ابن عمر: لا تقلب الحصى، وقال فيه سفيان مرة أخرى: فإن تقلب الحصى من الشيطان. وافعل كما رأيت رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - يفعل، قال قلت: يا أبا عبد الرحمن كيف رأيتَه يفعل؟ قال: هكذا ووضع سفيان كفه اليمنى على فخذه اليمنى ورفع أصبعه السبابة يشير بها ووضع يده اليسرى على فخذه اليسرى وبسط أصابعه ولم يشر منها بشيء<sup>(٢)</sup>. قال سفيان فحدثنا يحيى بن سعيد سنة أربع وعشرين أن

(١) القائل: وحدثني أبي هو أبو عوانة واسم أبيه إسحاق بن إبراهيم بن يزيد وعلي بعده هو ابن حجر السعدي.

(٢) فيه توضيح على أن اليد اليسرى تكون مبسوطة الأصابع على الفخذ الأيسر ويلقماها المصلي ركبته ولا يشير منها بشيء وكما نشاهد من بعض المصلين أنه إذا جلس يتشهد أشار بأصبعين إحداهما من اليمنى والأخرى من اليسرى، =

مسلم بن أبي مريم حدثه فلقيت مسلماً فحدثني أنه سمع علي بن عبد الرحمن المعاوي ثم قال سفيان من أين لأهل الكوفة مثل هذا .

••- وقال أيضاً (ص ٢٤٦) :

حدثني أبي<sup>(١)</sup> - رحمه الله - قال ثنا علي قال ثنا إسماعيل بن جعفر عن مسلم بن أبي مريم عن علي بن عبد الرحمن المعاوي عن ابن عمر في حديث ذكره أن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - كان إذا قعد في الصلاة أشار بأصبعه إلى القبلة ورمى ببصره إليها .

•٥٦- والبيهقي في سننه (ج ٢ ص ١٣٢) فقال :

أخبرنا أبو الحسن المقرئ أنا الحسن بن محمد بن إسحاق أنا يوسف ابن يعقوب ثنا أبو الربيع ثنا إسماعيل بن جعفر ثنا مسلم بن أبي مريم عن علي بن عبد الرحمن عن ابن عمر أنه رأى رجلاً يحرك الحصى بيده وهو في الصلاة ، فلما انصرف قال له عبد الله : لا تحرك الحصى وأنت في الصلاة فإن ذلك من الشيطان ، ولكن اصنع كما كان

- فهذا ليس بوارد ويفعلون هذا إذا بلغوا الشهادة من قولهم : ( أشهد أن لا إله إلا الله ) وهذا صادر عن جهل وعدم معرفة بسنة النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - وأما الرفع عند الشهادة فهو المشهور من مذهب الشافعية ولهم دليل رواه البيهقي ولم يصح . وقد ذكرنا هذا في فصل : كلام العلماء ، وسيأتي في آخر الرسالة - إن شاء الله تعالى .

(١) سبق أن القائل : وحدثني أبي ، هو أبو عوانة واسم أبيه إسحاق بن إبراهيم

بن يزيد وعلي بعده هو ابن حجر السعدي .

رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - يصنع ، قال : وكيف؟  
قال : فوضع يده اليمنى على فخذه وأشار بأصبعه التي تلي الإبهام في  
القبلة ورمى ببصره إليها أو نحوها ، ثم قال : هكذا رأيت رسول الله -  
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - يصنع .

### (سفيان بن عيينة)

٥٧- وقال مسلم (ج ١ ص ٤٠٨) :

حدثنا ابن أبي عمر ثنا سفيان عن مسلم بن أبي مريم عن علي بن  
عبد الرحمن المعاوي قال : صليت إلى جنب ابن عمر فذكر نحو  
حديث مالك<sup>(١)</sup> وزاد : قال سفيان : فكان يحيى بن سعيد حدثنا به  
عن مسلم ثم حدثني مسلم .

٥٨- وابن خزيمة في صحيحه (ج ١ ص ٣٥٢) حديث (٧١٢) فقال :

وحدثنا موسى ويحيى بن حكيم وسعيد بن عبد الرحمن الخزومي  
قالوا ثنا سفيان عن مسلم بن أبي مريم عن علي بن عبد الرحمن  
المعاوي وقال يحيى بن حكيم قال سمعت علي بن عبد الرحمن  
الأنصاري يقول : صليت إلى جنب ابن عمر فقلبت الحصباء فقال : لا

(١) قوله : (نحو حديث مالك) قال أبو المنذر : يعني المتقدم في أول رواية  
مالك عن مسلم بن أبي مريم عن علي المعاوي عن ابن عمر - رضي الله  
عنهما - عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - عند مسلم - رحمه الله  
تعالى - والله أعلم .

لقلب الحصباء ولكن افعل كما رأيت رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - يفعل ، قلت : وكيف رأيتته يفعل ؟ قال : هكذا ، فوضع يده اليسرى على فخذه اليسرى ويده اليمنى على فخذه اليمنى ورفع إصبعه السبابة . هذا حديث يحيى بن حكيم وزاد يحيى أيضا : قال ثنا سفيان قال كان يحيى بن سعيد ثنا بهذا الحديث عن مسلم بن أبي مریم فلقيت أنا مسلماً فسألته فحدثني به ، وقال الخزومي في حديثه : فوضع يده اليمنى وعقد أصبعين وحلق الوسطى وأشار بالتي تلي الإبهام ووضع يده اليسرى على فخذه اليسرى .

٥٩- والحميدي في مسنده (ج ٢ ص ٢٨٧) حديث (٦٤٨)

فقال - رحمه الله :

حدثنا سفيان وعبد العزيز بن محمد قالنا ثنا مسلم بن أبي مریم وأخبرني علي بن عبد الرحمن المعاوي قال : صليت إلى جنب ابن عمر فقلبت الحصى فلما انصرف قال : لا تقلب الحصى فإن تقلب الحصى من الشيطان ، وافعل كما رأيت رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - يفعل فوضع يده اليمنى على فخذه اليمنى وضم أبو بكر ثلاث أصابع ونصب السبابة ووضع يده اليسرى على فخذه اليسرى وبسطها قال سفيان : وكان يحيى بن سعيد حدثنا عن مسلم فلما لقيت مسلماً حدثني وزاد فيه : وهي مذبة الشيطان لا يسهوا أحد وهو يقول هكذا . ونصب الحميدي إصبعه ، قال مسلم وحدثني رجل أنه رأى الأنبياء ممثلين في كنيسة الشام (في صلاتهم)

قائلين هكذا ونصب الحميدي إصبعه .

### ( يحيى بن سعيد الأنصاري )

٦٠- قال الإمام النسائي - رحمه الله - (ج ٣ ص ٣٦) حديث

(١٢٦٦) :

أخبرنا محمد بن منصور قال ثنا سفيان قال ثنا يحيى بن سعيد عن مسلم بن أبي مريم شيخ من أهل المدينة ثم لقيت الشيخ فقال سمعت علي بن عبد الرحمن يقول : صليت إلى جنب ابن عمر فقلبت الحصى ، فقال لي ابن عمر : لا تقلب الحصى فإن تقلب الحصى من الشيطان ، وافعل كما رأيت رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - يفعل ، قلت : وكيف رأيت رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - يفعل ؟ قال : هكذا ، ونصب اليمنى وأضجع اليسرى ووضع يده اليمنى على فخذه اليمنى ويده اليسرى على فخذه اليسرى وأشار بالسبابة .

٦١- وابن خزيمة في صحيحه (ج ١ ص ٣٥٢) حديث

(ص ٧١٢) فقال :

أخبرنا عبد الجبار بن العلاء نا سفيان حدثني يحيى بن سعيد عن مسلم ثم لقيت مسلماً فحدثني مسلم بن أبي مريم حدثني علي بن عبد الرحمن المعاوي قال : صليت الظهر إلى جنب ابن عمر فقلبت الحصباء فقال : لا تقلب الحصباء ولكن افعل كما رأيت رسول الله -

صلى الله عليه وعلى آله وسلّم - يفعل . قلت : وكيف رأيته يفعل ؟  
قال : هكذا فوضع يده اليسرى على فخذه اليسرى ويده اليمنى على  
فخذه اليمنى ورفع إصبعه السبابة .

( وهيب وهو ابن خالد )

٦٢- قال الإمام أحمد - رحمة الله عليه - في مسنده (ج ٢

ص ٧٣) :

حدثنا عفان ثنا وهيب ثنا مسلم بن أبي مریم عن علي بن  
هد الرحمن المعاوي أن رجلاً صلى إلى جنب ابن عمر فجعل يعبث  
بالخصى فقال : لا تعبث بالخصى فإنه من الشيطان ، ولكن اصنع كما  
كان رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلّم - يصنع قال هكذا  
وأرانا وهيب ووصفه عفان وضع يده اليسرى وبسط أصابعه على  
ركبته اليسرى ووضع يده اليمنى على ركبته اليمنى وكأنه عقد وأشار  
بالسبابة .

٦٣- وأبو عوانة في صحيحه (ج ٢ ص ٢٤٣) فقال - رحمه الله - :

وحدثنا الصغاني<sup>(١)</sup> قال ثنا سعيد بن سليمان قال ثنا وهيب عن  
مسلم بن أبي مریم عن علي بن عبد الرحمن أن رجلاً صلى إلى جنب  
ابن عمر فجعل يعبث بالخصى ، فقال له ابن عمر : لا تعبث بالخصى

(١) الصغاني قد تقدم في رواية مالك بن أنس عن مسلم بن أبي مریم عند  
أبي عوانة وقد قلنا : إن اسمه محمد بن إسحاق الصغاني . والحمد لله .

ولكن اصنع كما رأيت رسول الله - صَلَّى الله عليه وعلى آله وسلّم - يصنع ، فوضع يده اليمنى على ركبته اليمنى ووضع يده اليسرى على ركبته اليسرى وأشار بأصبعه السبابة .

### (عبد العزيز بن محمد وهو الدراوردي)

٦٤- قال الحميدي في مسنده (ج ٢ ص ٢٨٧) حديث (٦٤٨) : حدثنا سفيان وعبد العزيز بن محمد قالوا ثنا مسلم بن أبي مريم أخبرني علي بن عبد الرحمن معاوي قال : صليت إلى جنب ابن عمر فقلبت الحصى ، فلما انصرف قال : لا تقلب الحصى فإن تقلب الحصى من الشيطان ، وافعل كما رأيت رسول الله - صَلَّى الله عليه وعلى آله وسلّم - يفعل ، فوضع يده اليمنى على فخذه اليمنى ، وضم أبو بكر ثلاث أصابع ونصب السبابة ووضع يده اليسرى على فخذه اليسرى وبسطها ، قال سفيان : وكان يحيى بن سعيد حدثنا عن مسلم فلما لقيت مسلماً حدثني ..... إلى آخره . والحمد لله .



### **الحديث الثالث : عن عمر أيضا في «لهي أشد على الشيطان من الحديد»**

٦٥- قال الإمام أحمد في مسنده (ج ٢ ص ١١٩) : حدثنا محمد بن عبد الله أبو أحمد الزبيري ثنا كثير بن زيد عن نافع قال : كان ابن عمر إذا جلس في الصلاة وضع يديه على ركبتيه وأشار



بأصبعه وأتبعها بصره ثم قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - : « لهي أشد على الشيطان من الحديد » يعني : السبابة (١) .

٦٦- وأخرجه البزار كما في كشف الأستار (ج ١ ص ٢٧٢) حديث (٥٦٣) فقال - رحمه الله :

حدثنا إبراهيم بن سعد ثنا أبو أحمد عن كثير بن زيد عن نافع أن ابن عمر كان إذا صلى أشار بأصبعه وأتبعها بصره وقال : قال رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - : « لهي أشد على الشيطان من الحديد » قال البزار : تفرد به كثير بن زيد عن نافع وليس عنه إلا هذا . اهـ .

\* \* \*

(١) قلت : هذا الحديث بهذا السند حسن إذ إن فيه كثير بن زيد وهو صدوق يخطيء - كما في التقريب - فحديثه حسن .

وأما قوله : ( لهي أشد على الشيطان من الحديد ) هذا اللفظ اتخذته بعض إخواننا أهل السنة العاملين بالتحريك دليلاً لهم ، إذا نصحته وقلت له بأن حديث التحريك شاذ يستدل لك بهذا الحديث ظناً منه أنه يفيد التحريك ، وليس كذلك مع أن ابن عمر راوي هذا الحديث وصف الحديث هو بنفسه وفي وصفه الإشارة لا التحريك ، ثم قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - فذكره ، فابن عمر أدري وأعلم بفعل رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - منا فلو أن رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - حرك أصبعه في التشهد والحديث يعني ذلك لحرك ابن عمر أصبعه ، وروى الحديث مستدلاً به على فعله . والله أعلم .

**الحديث الرابع : عن أبي حميد الساعدي في الإشارة**وهو على طريقين<sup>(١)</sup> :**(طريق أبي عامر العقدي)**

٦٧- قال الإمام أبو داود - رحمة الله عليه - في سننه  
(ج ١ ص ٤٧١) حديث (٧٣٤)

حدثنا أحمد بن حنبل ثنا عبد الملك بن عمرو أخبرني فليح حدثني  
عباس بن سهل قال : اجتمع أبو حميد وأبو أسيد وسهل بن سعد  
ومحمد ابن مسلمة فذكروا صلاة رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى  
آلِهِ وَسَلَّمَ - فقال أبو حميد : أنا أعلمكم بصلاة رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ  
وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - فذكر بعض هذا قال ثم ركع فوضع يديه على ركبتيه  
كأنه قابض عليهما ووتر يديه فتجافى عن جنبيه ، قال : ثم سجد  
فأمكن أنفه وجبهته ونحى يديه عن جنبيه ووضع كفه حذو منكبيه ،  
ثم رفع رأسه حتى رجع كل عظم في موضعه حتى فرغ ، ثم جلس  
فافترش رجله اليسرى وأقبل بصدر اليمنى على قبلته ووضع كفه  
اليمنى على ركبته اليمنى وكفه اليسرى على ركبته اليسرى وأشار بأصبعه .

(١) الطريق الأولى : من رواية أبي عامر العقدي واسمه عبد الملك بن عمرو عن

فليح بن سليمان المدني عن عباس بن سهل عن أبي حميد الساعدي -  
رضي الله عنه - عن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ .

والثانية : من رواية ابن حنبل عن محمد بن عمرو بن عطاء عنه عن

النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - والحمد لله .

وقال أبو داود: روى هذا الحديث عتبة بن أبي حكيم عن عبد الله  
 لهن عيسى عن العباس بن سهل لم يذكر التورك، وذكر نحو (حديث)  
 فليح، وذكر الحسن بن الحر نحو جلسة حديث فليح وعتبة. اهـ.  
 ٦٨- وأخرجه الترمذي (ج ٢ ص ٨٦) حديث (٢٩٣) فقال -  
 رحمه الله -:

حدثنا بندار محمد بن بشار ثنا أبو عامر العقدي ثنا فليح بن  
 سليمان المدني حدثني عباس بن سهل الساعدي قال: اجتمع  
 أبو حميد وأبو أسيد وسهل بن سعد ومحمد بن مسلمة فذكروا صلاة  
 رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - فقال أبو حميد: أنا  
 أعلمكم بصلاة رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - إن  
 رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ - جلس - يعني:  
 للتشهد - فافتش رجله اليسرى وأقبل بصدر اليمنى على قبلته ووضع  
 كفه اليمنى على ركبته اليمنى وكفه اليسرى على ركبته اليسرى  
 وأشار بأصبعه يعني السبابة. قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

٦٩- وابن خزيمة في صحيحه (ج ١ ص ٣٤٣) حديث (٦٨٩)  
 فقال:

أخبرنا بندار ومحمد بن رافع وهذا حديث بندار ثنا أبو عامر أنا  
 فليح بن سليمان المدني حدثنا عباس بن سهل الساعدي قال: اجتمع  
 أبو حميد الساعدي وأبو أسيد الساعدي وسهل بن سعد ومحمد بن  
 مسلمة فقال أبو حميد: أنا أعلمكم بصلاة رسول الله - صَلَّى اللهُ

عليه وعلى آله وسلم - فذكر الحديث بطوله ، وقال : جلس فافترش  
رجله اليسرى وأقبل بصدر اليمنى على قبلته ووضع كفه اليمنى على  
ركبته اليمنى وكفه اليسرى على ركبته اليسرى وأشار بأصبعه السبابة .

٧٠- وابن حبان في صحيحه (ج ٣ ص ٢٦٣) حديث (١٨٦٢)  
فقال - رحمه الله - :

أخبرنا أحمد بن يحيى بن زهير قال ثنا محمد بن بشار قال ثنا  
أبو عامر العقدي قال ثنا فليح بن سليمان قال حدثني عباس بن سهل  
بن سعد الساعدي قال : اجتمع أبو حميد الساعدي وأبو أسيد  
الساعدي وسهل بن سعد ومحمد بن مسلمة فذكروا صلاة رسول الله -  
صلى الله عليه وعلى آله وسلم - فقال أبو حميد : أنا أعلمكم بصلاة  
رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - إن النبي - صلى الله  
عليه وعلى آله وسلم - قام فكبر ورفع يديه ثم رفع يديه حين كبر  
للركوع ، ثم ركع فوضع يديه على ركبتيه كالقابض عليها فوتر يديه  
فنحى بهما عن جنبيه ولم يصوب رأسه ولم يقنعه ، ثم قام فرفع يديه  
فاستوى حتى رجع كل عضو إلى موضعه ، ثم سجد فأمكن أنفه  
وجبهته ونحى يديه عن جنبيه ووضع كفيه حذو منكبيه ، ثم رفع رأسه  
حتى رجع كل عضو في موضعه حتى فرغ ، ثم جلس فافترش رجله  
اليسرى وأقبل بصدر اليمنى على قبلته ووضع كفه اليمنى على ركبته  
اليمنى وكفه اليسرى على ركبته اليسرى وأشار بأصبعه السبابة .

٧١- والبيهقي في الكبرى (ج ٢ ص ٧٣) فقال :

أخبرنا أبو حازم الحافظ أنا أبو أحمد الحافظ أنا أبو العباس محمد  
ابن إسحاق الثقفي ثنا عبيدالله بن سعيد ومحمد بن رافع قالوا ثنا  
أبو عامر عبد الملك بن عمرو ثنا فليح حدثني عباس بن سهل قال :  
اجتمع محمد ابن مسلمة وأبو حميد وأبو أسيد وسهل بن سعد فذكروا  
صلاة رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - فقال أبو حميد :  
أنا أعلمكم بصلاة رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - إن  
رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - قام فكبر ورفع يديه ،  
ثم رفع يديه حين كبر للركوع ، ثم ركع ، ثم وضع يديه على ركبتيه  
كأنه قابض عليها ووتر يديه فنحاهما عن جنبيه ولم يصب<sup>(١)</sup> رأسه  
ولم يقنعه ، ثم رفع يديه فاستوى قائمًا حتى أخذ كل عظم موضعه ،  
ثم سجد وأمكن جبهته وأنفه ونحى يديه عن جنبيه ووضع كفه حذو  
منكبيه حتى فرغ ، ثم جلس فافترش رجله اليسرى وأقبل بصدر اليمنى  
على قبلته ووضع يده اليسرى على ركبته اليسرى ويده اليمنى على  
ركبته اليمنى ، وأشار بأصبعه .

٧٢- (ص ١٢٨) قال :

أخبرنا أبو علي المروذباري أنا أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود ثنا أحمد

(١) قوله : ( ولم يصب رأسه ) هكذا عند البيهقي بدون واو وبتشديد الباء ،  
وقد تقدم في رواية ابن حبان أنها : ( ولم يصب رأسه ولم يقنعه )  
بالتشديد للواو ومعناها واحد .

ابن حنبل ثنا عبد الملك بن عمرو أخبرني فليح أخبرني عباس بن سهل قال : اجتمع أبو حميد وأبو أسيد وسهل بن سعد ومحمد بن مسلمة فذكروا صلاة رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - قال أبو حميد : أنا أعلمكم بصلاة رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - فذكر الحديث قال فيه : ثم جلس فافتش رجله اليسرى وأقبل بصدر اليمنى على قبلته ووضع كفه اليمنى على ركبته اليمنى وكفه اليسرى على ركبته اليسرى وأشار بأصبعه . وهذا في التشهد الأول وليس في حديثه ذكر التشهد الأخير (١) .

٧٣- والبغوي في شرح السنة (ج ٣ ص ١٧١) حديث (٦٧٢) قال :

أخبرنا أبو عثمان الضبي أنا أبو محمد الجراحي نا أبو عباس المحبوبي حدثنا أبو عيسى الترمذي ثنا بندار نا أبو عامر العقدي نا فليح بن سليمان المدني حدثني العباس بن سهل الساعدي قال : اجتمع أبو حميد وأبو أسيد وسهل بن سعد ومحمد بن مسلمة فذكروا صلاة رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - فقال أبو حميد : أنا أعلمكم بصلاة رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - إن رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - جلس - يعني للتشهد - فافتش رجله اليسرى وأقبل بصدر اليمنى على قبلته ووضع كفه اليمنى على ركبته اليمنى وكفه اليسرى على ركبته اليسرى وأشار بأصبعه يعني

(١) قوله : ( وهذا في التشهد الأول .... إلخ ) قال أبو المنذر : الظاهر أنه من كلام البيهقي والعلم عند الله .

الصباة . ثم قال : هذا حديث حسن صحيح .

### (طريق ابن حلحلة واسمه محمد بن عمرو)

٧٤- قال عبد الرزاق في مصنفه (ج ٢ ص ١٩٤ - ١٩٥) حديث

(٣٠٤٦) :

عن إبراهيم بن محمد عن ابن طلحة<sup>(١)</sup> عن محمد بن عمرو بن عطاء عن أبي حميد الساعدي أن رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - كان إذا جلس في الصلاة في الركعتين الأوليين نصب قدمه اليمنى وافترش اليسرى وأشار بأصبعه التي تلي الإبهام ، وإذا جلس في الآخرين أفضى بمقعده إلى الأرض ونصب قدمه اليمنى . اهـ .

\* \* \*

**الحديث الخامس : عن وائل بن حجر - رضي الله عنه - في الإشارة .**

وهو على طريق واحد<sup>(٢)</sup> .

(١) قال محقق «المصنف» الصواب : ابن حلحلة ، وهو محمد بن عمرو بن حلحلة الديلمي من رجال التقريب . اهـ .

قلت : وهذه هي الطريق الثانية وإلى هنا ينتهي حديث أبي حميد الساعدي ويليه - إن شاء الله - حديث وائل بن حجر - رضي الله عنه - والحمد لله رب العالمين .

(٢) أي : من طريق عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر - رضي الله عنه - مرفوعاً ، ويرويه عن عاصم جمع كبير منهم : بشر بن المفضل وشعبة =

## (بشر بن المفضل)

٧٥- قال الإمام أبو داود - رحمه الله - (ج ١ ص ٤٦٥) حديث

(٧٢٦):

حدثنا مسدد حدثنا بشر بن المفضل عن عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر قلت : لأنظرن إلى صلاة رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - كيف يصلي ؟ قال : فقام رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - فاستقبل القبلة فكبر فرفع يديه حتى حاذتا أذنيه ، ثم أخذ شماله يمينه ، فلما أراد أن يركع رفعهما مثل ذلك ، فلما سجد وضع رأسه بذلك المنزل من بين يديه ، ثم جلس فافترش رجله اليسرى ووضع يده اليسرى على فخذه اليسرى وحد مرفقه

= وسفيان الثوري وابن عيينة وعبد الله بن إدريس وعبد الواحد بن زياد وزهير ابن معاوية وخالد بن عبد الله الطحان وابن فضيل وسلام بن سليم أبو الأحوص وأبو عوانة وغيلان بن جامع ، ورواياتهم مرتبة كما هم الآن واحدًا بعد واحد . وأبو عوانة وغيلان بن جامع ذكرهما البيهقي في سننه (ج ٢ ص ٧٢) عقب ذكره لحديث عبد الواحد بن زياد عن عاصم بن كليب عن وائل بن حجر، ذكرهما مع آخرين ممن تقدم ذكرهم الآن وقال في من آخرهم : وجماعة عن عاصم بن كليب ، أي : ورواه جماعة عن عاصم ، قلت : وآخر هذه الجماعة بعد غيلان بن جامع زائدة بن قدامة - رحمة الله عليه - الذي صار التحريك بالأصبع في التشهد شاذًا بسببه ؛ لأنه خالف هذا الجمع الكبير الذي تقدم ذكرهم وأتى بالتحريك ، والله المستعان والعلم عند الله - تعالى - وأسأل الله ربي أن يغفر لي .



الأيمن على فخذة اليمنى وقبض ثنتين وحلق حلقة ، ورأيته يقول هكذا وحلق بشرّ الإبهام والوسطى وأشار بالسبابة .

٧٦- وقال أيضًا (ص ٥٧٨) حديث (٩٥٧) :

حدثنا مسدد ثنا بشر بن المفضل عن عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر قال : قلت لأنظرن إلى صلاة رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - كيف يصلي فقام رسول الله - صلى الله عليه وعلى وآله وسلم - فاستقبل القبلة فكبر ورفع يديه حتى حاذتا بأذنيه ، ثم أخذ شماله يمينه فلما أراد أن يركع رفعهما إلى مثل ذلك قال : ثم جلس فافترش رجله اليسرى ووضع يده اليسرى على فخذة اليسرى وحد مرفقه على فخذة اليمنى وقبض ثنتين وحلق حلقة ورأيته يقول هكذا وحلق بشرّ الإبهام والوسطى وأشار بالسبابة .

٧٧- وأخرجه النسائي (ج ٣ ص ٣٥) حديث (١٢٦٥) فقال -

رحمه الله - :

أخبرنا إسماعيل بن مسعود قال أنبأنا بشر بن المفضل قال حدثنا عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر قال : قلت لأنظرن إلى صلاة رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - كيف يصلي ، فقام رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - فاستقبل القبلة ورفع يديه حتى حاذتا أذنيه ثم أخذ شماله يمينه فلما أراد أن يركع رفعهما مثل ذلك ووضع يديه على ركبتيه ، فلما رفع رأسه من الركوع رفعهما مثل ذلك ، فلما سجد وضع رأسه بذلك المنزل بين

يديه ، ثم جلس فافترش رجله اليسرى ووضع يده اليسرى على فخذة اليسرى وحد مرفقه الأيمن على فخذة اليمنى وقبض ثنتين وحلق ، ورأيته يقول هكذا وأشار بـشـر بالسبابة من اليمنى وحلق الإبهام والوسطى .

### (شعبة بن الحجاج)

٧٨- قال الإمام أحمد - رحمه الله - في مسنده (ج ٤ ص ٣١٦) :

حدثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة عن عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر الحضرمي قال : صليت خلف رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - فكبر حين دخل<sup>(١)</sup> ورفع يديه ، وحين أراد أن يركع رفع يديه ، وحين رفع رأسه من الركوع رفع يديه ، ووضع كفيه وجافى وفرش فخذة اليسرى من اليمنى وأشار بأصبعه السبابة .

٧٩- وقال أيضاً (ص ٣١٩) :

حدثنا هاشم بن القاسم ثنا شعبة عن عاصم بن كليب قال سمعت أبي يحدث عن وائل الحضرمي أنه رأى رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - صلى فكبر فرفع يديه ، فلما ركع رفع يديه ، فلما رفع رأسه من الركوع رفع يديه وخوى في ركوعه وخوى في سجوده ، فلما قعد يتشهد وضع فخذة اليمنى على اليسرى ووضع يده اليمنى ، وأشار بأصبعه السبابة وحلق بالوسطى .

(١) قوله : ( فكبر حين دخل ) أي : في الصلاة وهي تكبيرة الإحرام والله أعلم .

٨٠- وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه (ج ١ ص ٣٤٥) حديث (٦٩٧) فقال :

أخبرنا بندار نا محمد بن جعفر نا شعبة عن عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر قال : صليت مع النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - فكبر حين دخل في الصلاة ورفع يديه ، وحين أراد أن يركع رفع يديه ، وحين رفع رأسه من الركوع رفع يديه ، ووضع كفيه وجافى - يعني : في السجود - وفرش فخذه اليسرى وأشار بأصبعه السبابة - يعني : في الجلوس في التشهد - قال أبو بكر : قوله : وفرش فخذه اليسرى يريد لليمنى أي : فرش فخذه اليسرى ليضع فخذه اليمنى على اليسرى كخبر آدم بن أبي إياس وضع فخذه اليمنى على اليسرى .

٨١- وقال أيضًا (ص ٣٤٦) حديث (٦٨٩) :

أخبرنا محمد بن يحيى نا وهب بن جرير نا شعبة عن عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر الحضرمي أن رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - رفع يديه حين كبر وحين ركع وحين رفع رأسه من الركوع وقال حين سجد هكذا ، وجافى يديه عن إبطيه ، ووضع فخذه اليمنى على فخذه اليسرى وقال هكذا ونصب وهب السبابة وعقد بالوسطى .

وأشار محمد بن يحيى - أيضًا - بسبافته وحلق بالوسطى والإبهام وعقد بالوسطى .

وقال أبو بكر<sup>(١)</sup> : قوله : ووضع فخذه اليمنى على فخذه اليسرى يريد في التشهد .

### (سفيان الثوري)

٨٢- قال الإمام النسائي (ج ٣ ص ٣٥) حديث (١٢٦٤) :

أخبرنا محمد بن علي بن ميمون الرقي قال ثنا محمد وهو ابن يوسف الفريابي قال حدثنا سفيان عن عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر أنه رأى النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - جلس في الصلاة فافتش رجله اليسرى ووضع ذراعيه على فخذه وأشار بالسبابة يدعو بها .

٨٣- وأخرجه أحمد في مسنده (ج ٤ ص ٣١٨) فقال :

حدثنا عبد الله بن الوليد حدثني سفيان عن عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر قال : رأيت النبي - صلى الله عليه وعلى آله

(١) أبو بكر هو ابن خزيمه واسمه محمد بن إسحاق بن خزيمه بن المغيرة بن صالح ابن بكر السلمي النيسابوري وحديث شعبة هذا أخرجه الطبراني في الكبير (ج ٢٢ ص ٣٥ ح ٨٣) قال حدثنا علي بن عبد العزيز ثنا مسلم بن إبراهيم (ح) وحدثنا أحمد بن داود المكي ثنا أبو الوليد الطيالسي قال ثنا شعبة عن عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر الحضرمي أنه صلى مع النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - فلما أن كبر رفع يديه ولما أن سجد جافى عضديه عن إبطيه ، ولما أن قعد افتش رجله اليسرى ، ووضع يده اليسرى على فخذه اليسرى ، ووضع يده اليمنى على فخذه اليمنى ، وأشار بمسبحته . واللفظ لحديث مسلم .

وسلم - حين كبر رفع يديه حذاء أذنيه ، ثم حين ركع ، ثم حين قال سمع الله لمن حمده ، ورفع يديه ورأيته ماسكاً يمينه على شماله في الصلاة ، فلما جلس حلق بالوسطى والإبهام وأشار بالسبابة ويده اليمنى على فخذة اليمنى ووضع يده اليسرى على فخذة اليسرى<sup>(١)</sup> .

### ( سفيان بن عيينة )

٨٤- قال النسائي (ج ٢ ص ٢٣٦) حديث (١١٩٥) :

أخبرنا محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ قال حدثنا سفيان قال ثنا عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل ابن حجر قال : أتيت رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - فرأيته يرفع يديه إذا افتتح الصلاة حتى يحاذي منكبيه ، وإذا أراد أن يركع وإذا جلس في الركعتين أضعع اليسرى ونصب اليمنى ووضع يده اليمنى على فخذة اليمنى ونصب إصبعه للدعاء ووضع يده اليسرى على فخذة اليسرى ، قال ثم

(١) وأخرجه الطبراني في الكبير حديث (٧٨) في الجزء المذكور قال : حدثنا عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم ثنا محمد بن يوسف الفريابي ثنا سفيان عن عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر قال : رأيت النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - يضع يده اليمنى على اليسرى ، وإذا جلس افترش رجله اليسرى ووضع ذراعيه على فخذيه ، وأشار بالسبابة .

قلت : وفيه أن المصلي يتأسي بالنبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - في وضع اليمنى على اليسرى في القيام .

أثبتهم من قابل فرأيتهم يرفعون أيديهم في البرانس .

٨٥- وقال أيضًا (ج ٣ ص ٣٤) حديث (١٢٦٣) :

أخبرنا قتيبة قال ثنا سفيان عن عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل ابن حجر قال : رأيت رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - يرفع يديه إذا افتتح الصلاة وإذا ركع وإذا رفع رأسه من الركوع ، وإذا جلس أضعج اليسرى ونصب اليمنى ووضع يده اليسرى على فخذه اليسرى ويده اليمنى على فخذه اليمنى وعقد ثنتين الوسطى والإبهام وأشار .

٨٦- وأخرجه الدارقطني (ج ١ ص ٢٩٠) فقال - رحمه الله - :

حدثنا الحسين بن إسماعيل ثنا علي بن شعيب ثنا سفيان بن عيينة عن عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر قال : رأيت النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - إذا افتتح الصلاة رفع يديه حتى حاذتا منكبيه ، وحين أراد أن يركع وبعدهما يرفع رأسه من الركوع ، ووضع يده اليمنى على فخذه الأيمن ويده اليسرى على فخذه الأيسر وحلق حلقة ودعا هكذا ، وأشار سفيان بأصبعه السبابة قال : وأثبتهم يعني أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - فرأيتهم يرفعون أيديهم في برانسهم في الشتاء .

٨٧- والحميدي في مسنده (ج ٢ ص ٣٩٢) حديث (٨٨٥) فقال :

حدثنا سفيان قال ثنا عاصم بن كليب الجرهمي قال سمعت أبي يقول سمعت وائل بن حجر الحضرمي قال : رأيت رسول الله - صلى الله

عليه وعلى آله وسلم - إذا افتتح الصلاة رفع يديه وإذا ركع وبعدهما يرفع رأسه من الركوع ، ورأيته إذا جلس في الصلاة أضع رجله اليسرى ونصب اليمنى ووضع يده اليسرى على فخذه اليسرى وبسطها ، ووضع يده اليمنى على فخذه اليمنى وقبض ثنتين وحلق حلقة ودعا هكذا ، ونصب الحميدي السبابة قال وائل : ثم أتيتهم في الشتاء فرأيتهم يرفعون أيديهم في البرانس <sup>(١)</sup> .

( عبد الله بن إدريس )

٨٨- قال الإمام ابن ماجه - رحمه الله - ( ج ١ ص ٢٩٥ ) حديث

(٩١٢) :

حدثنا علي بن محمد ثنا عبد الله بن إدريس عن عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر قال : رأيت النبي - صلى الله عليه وعلى آله

(١) قلت : وأخرجه - من طريق الحميدي وإبراهيم بن بشار الرمادي - الطبراني في معجمه الكبير (٢٢) ص ٣٦ ح (٨٥) قال : حدثنا بشر بن موسى ثنا الحميدي (ح) وحدثنا أحمد بن داود حدثنا إبراهيم بن بشار الرمادي قال حدثنا سفيان ثنا عاصم بن كليب الجرهمي عن أبيه عن وائل بن حجر قال : رأيت رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - إذا افتتح الصلاة رفع يديه حتى يحاذي أذنيه ، وإذا أراد أن يركع وبعدهما يرفع من الركوع ، وإذا جلس اضطجع رجله اليسرى ونصب اليمنى ، ووضع يده اليسرى على فخذه اليسرى ويده اليمنى على فخذه اليمنى وعقد ثنتين وحلق حلقة وأشار بالسبابة .

قال أبو المنذر: ولعله أضع بدل اضطجع . والله أعلم .

وسلم - قد حلق الإبهام والوسطى ورفع التي تليها يدعو بها في التشهد .  
 ٨٩- وأخرجه ابن حبان في صحيحه (ج ٣ ص ٣٠٨) حديث  
 (١٩٣٦) فقال :

أخبرنا محمد بن عمر بن يوسف قال ثنا سلم بن جنادة قال ثنا  
 عبد الله بن إدريس عن عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر  
 قال : قدمنا المدينة وهم ينفضون أيديهم من تحت الثياب فقلت :  
 لأنظرون إلى صلاة رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - قال :  
 فكبر حين افتتح الصلاة ورفع يديه حتى رأيت إبهاميه قريبًا من أذنيه ،  
 قال . ثم أخذ شماله بيمينه ، فلما ركع وضع يديه على ركبتيه ، فلما  
 رفع رأسه من الركوع رفع يديه حتى كانتا حذو منكبيه ، ثم قال :  
 سمع الله لمن حمده ، ثم كبر ورفع يديه ، ثم سجد فوضع رأسه بين  
 يديه في الموضع من وجهه ، فلما جلس افترش قدميه ووضع مرفقه  
 الأيمن على فخذه اليمنى وقبض خنصره والتي تليها وجمع بين  
 إبهامه والوسطى ورفع التي تليها يدعو بها .

٩٠- وابن أبي شيبة في مصنفه (ج ٢ ص ٤٨٥) فقال - رحمه الله

تعالى :

حدثنا ابن إدريس عن عاصم بن كليب عن وائل بن حجر قال :  
 رأيت رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - واضعًا أحد  
 مرفقيه الأيمن على فخذه اليمنى و... الإبهام والوسطى ورفع التي  
 تلي الإبهام يدعو بها .



### (عبد الواحد بن زياد)

٩١- قال الإمام أحمد في مسنده (ج ٤ ص ٣١٦) :

حدثنا يونس بن محمد ثنا عبد الواحد ثنا عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر الحضرمي قال : أتيت النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - فقلت : لأنظرن كيف يصلي ، قال : فاستقبل القبلة فكبر ورفع يديه حتى كانتا حذو منكبيه ، قال : ثم أخذ شماله يمينه ، قال : فلما أراد أن يركع رفع يديه حتى كانتا حذو منكبيه ، فلما ركع وضع يديه على ركبتيه ، فلما رفع رأسه من الركوع رفع يديه حتى كانتا حذو منكبيه ، فلما سجد وضع يديه عن وجهه بذلك الوضع ، فلما قعد افترش رجله اليسرى ووضع يده اليسرى على ركبتيه اليسرى ووضع حد مرفقه على فخذة اليمنى وعقد ثلاثين وحلق واحدة وأشار بالسبابة .

٩٢- وأخرجه البيهقي في سننه (ج ٢ ص ٧٢) قال :

أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنبأنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا عثمان بن عمر الضبي ثنا مسدد ثنا عبد الواحد يعني ابن زياد ثنا عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر الحضرمي قال : أتيت النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - فقلت : لأنظرن كيف يصلي ؛ فاستقبل القبلة وكبر ورفع يديه حتى كانتا حذو منكبيه ، ثم أخذ شماله يمينه ، فلما أراد أن يركع رفع يديه حتى كانتا

حذو منكبيه ، فلما ركع وضع يديه على ركبتيه ، فلما أراد أن يرفع  
 رفع يديه حتى كانتا حذو منكبيه ، فلما سجد وضع يديه من وجهه  
 في ذلك الموضع ، فلما جلس افترش رجله اليسرى ووضع يده اليسرى  
 على فخذة اليسرى ووضع حد مرفقه اليمنى على فخذة اليمنى وعقد  
 ثنتين وحلق واحدة وأشار بالسبابة . ثم قال البيهقي : ورواه سفيان  
 الثوري وشعبة بن الحجاج وأبو عوانة وغيلان بن جامع وأبو الأحوص  
 وزائدة بن قدامة وابن عيينة وجماعة عن عاصم بن كليب إلا أن  
 بعضهم قال : حذاء أذنيه ووافق ابن عيينة عبد الواحد بن زياد في  
 المنكبين .

### ( زهير بن معاوية )

٩٣- قال الإمام أحمد في مسنده (ج ٤ ص ٣١٨) :

حدثنا أسود بن عامر ثنا زهير بن معاوية عن عاصم بن كليب أن  
 أباه أخبره أن وائل بن حجر أخبره قال قلت : لأنظرن إلى رسول الله -  
 صلى الله عليه وعلى آله وسلم - كيف يصلي ؛ فقام فرفع يديه حتى  
 حاذتا أذنيه ، ثم أخذ شماله يمينه ، ثم قال حين أراد أن يركع رفع  
 يديه حتى حاذتا أذنيه ، ثم وضع يديه على ركبتيه ، ثم رفع فرفع يديه  
 مثل ذلك ، ثم سجد فوضع يديه حذاء أذنيه ، ثم قعد فافترش رجله  
 اليسرى ووضع كفه اليسرى على ركبته اليسرى ( فخذة في صفة  
 عاصم ) ، ثم وضع حد مرفقه الأيمن على فخذة الأيمن وقبض ثلاثاً  
 وحلق حلقة ، ثم رأيت يقول هكذا . وأشار زهير قال عاصم وحدثني

عبد الجبار عن بعض أهله أن وائلاً قال : أتيت مرة أخرى وعلى الناس ثياب فيها البرانس وفيها الأكسية فرأيتهم يقولون هكذا تحت الثياب (١) .

### ( خالد بن عبد الله الطحان )

٩٤ - قال الإمام البيهقي - رحمه الله - في سننه (ج ٢ ص ١٣١) :

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا علي بن حمشاذ (قال وأخبرنا) أبو سعيد أحمد بن يعقوب الثقفي قالاً أنبأنا محمد بن أيوب أنبأنا مسدد أنبأنا خالد ابن عبد الله ثنا عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل ابن حجر أن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - قام إلى الصلاة فكبر ورفع يديه حتى حاذى بهما أذنيه وأخذ شماله بيمينه ، فلما أراد أن يركع رفع يديه ، فلما رفع رأسه من الركوع رفع يديه ، فلما سجد وضع يديه فسجد بينهما ، ثم جلس فوضع يده اليسرى على فخذه

(١) وأخرجه الطبراني في الكبير ج (٢٢) ص (٢٦) ح (٨٤) قال : حدثنا علي ابن عبد العزيز ثنا أبو غسان مالك بن إسماعيل ثنا زهير ثنا عاصم بن كليب أن أباه أخبره أن وائل بن حجر أخبره قلت : لأنظرن إلى صلاة رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - كيف يصلي ، فقام فرفع يديه حتى حاذتا أذنيه ثم أخذ شماله بيمينه ، ثم حين أراد أن يركع رفع يديه حتى حاذتا بأذنيه ثم وضع كفيه على ركبتيه ، ثم رفع فرفع يديه مثل ذلك ، ثم سجد فوضع يديه حذاء أذنيه ، ثم سجد فوضع يديه حذاء أذنيه ، ثم قعد فافترش رجله اليسرى ووضع كفه اليسرى على ركبته اليسرى ، ثم وضع حد مرفقه الأيمن على فخذه اليمنى وقبض ثنتين وحلق حلقة ثم رأيتهم يقول هكذا ورفع زهير أصبعه المسبحة . اهـ .

اليسرى ومرفقه اليمنى على فخذة اليمنى ، ثم عقد الخنصر والبنصر ، ثم حلق الوسطى بالإبهام وأشار بالسبابة (١) .

### ( ابن فضيل وهو محمد بن فضيل )

٩٥- قال الإمام ابن خزيمة في صحيحه (ج ١ ص ٣٥٣) حديث (٧١٣) :

أخبرنا هارون بن إسحاق نا ابن فضيل (ح) وحدثنا الأشج نا إدريس (ح) وحدثنا علي بن خشرم أخبرنا عبد الله - يعني ابن إدريس - (ح) وحدثنا عبد الجبار بن العلاء وسعيد بن عبد الرحمن قالا حدثنا (٢) : كلهم عن عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن

(١) في هذا الحديث دليل وتوضيح كيفية قبض أصابع اليد اليمنى والإشارة بالسبابة وهي أن يقبض المصلي خنصره وبنصره من يمينه، والخنصر هي الصغرى من أصابع اليد والبنصر هي التي بجانبها، ثم يحلق حلقة بالوسطى والإبهام، وهي أن يجعل رأس الوسطى على رأس الإبهام أو على بطنها أو يجعل ظفر الوسطى على بطن الإبهام، وهذا سهل وكله يسمى تحليقاً، ثم يشير بالسبابة وهي التي بينهما بدون تحريك، هذه كيفية ، والأخرى تقدمت في حديث ابن عمر من طريق علي بن عبد الرحمن المعاوي، وهي أن يقبض المصلي أصابع يمينه كلها إلا السبابة؛ فإنه يشير بها، والقبض كذلك سواء جعل الإبهام على الوسطى أو بجانبها تحت السبابة؛ كما في الأحاديث فالأمر سهل وهناك كيفية أخرى لكن كلها ترجع إلى أصل هاتين الكيفيتين . اهـ .

(٢) هنا سقط شيخ عبد الجبار وسعيد بن عبد الرحمن ولا أدري من هو ولعله شعبة كما في كتيب تصويب أخطاء صحيح ابن خزيمة . والله أعلم .

حجر - وهذا لفظ حديث ابن فضيل - قال : كنت في من أتى النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - فقلت : لأنظرن إلى صلاة رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - كيف يصلي ؛ فلما جلس افترش رجله اليسرى ، ثم وضع يده اليسرى على فخذه اليسرى ، ثم وضع حد مرفقه الأيمن على فخذه الأيمن ، ثم عقد - يعني : ثنتين - ، ثم حلق وجعل يشير بالسباحة يدعو . وقال ابن خشرم : وحلق بالوسطى والإبهام ورفع التي بينهما يدعو بها يعني : المسبحة .

### ( سلام بن سليم أبو الأحوص )

٩٦ - قال الإمام أبو داود الطيالسي في مسنده (ص ١٣٧) حديث

(١٠٢٠) :

حدثنا سلام بن سليم قال ثنا عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل الحضرمي قال : صليت خلف النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - فقلت لأحفظن صلاته فافتتح الصلاة فكبر ورفع يديه حتى بلغ أذنيه ، وأخذ شماله يمينه ، فلما أراد أن يركع كبر ورفع يديه كما رفعهما حين افتتح الصلاة ووضع كفيه على ركبتيه ، حتى إذا رفع رأسه من الركوع رفع يديه كما رفعها حين افتتح الصلاة ، ثم سجد فافترش قدمه اليسرى فقعد عليها قال : وضع كفه اليمنى على فخذه اليمنى ويده اليسرى على فخذه اليسرى وجعل يدعو هكذا - يعني بالسبابة يشير بها (١) .

(١) وأخرجه الطبراني في الكبير ج (٢٢) ص (٣٤) حديث (٨٠) قال : حدثنا

المقدم بن داود ثنا أسد بن موسى حدثنا أبو الأحوص ثنا عاصم بن كليب عن =

## (وأبو عوانة) (وغيلان بن جامع)

قد تقدما<sup>(١)</sup> عند البيهقي في رواية عبد الواحد بن زياد عن عاصم بن

= أبيه عن وائل بن حجر قال: صليت خلف رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - فقلت: لأحفظن صلاة رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - فلما افتتح الصلاة كبر ورفع يديه حتى حادتا أذنيه، ثم أخذ شماله يمينه، فلما كبر للركوع رفع يديه أيضًا كما رفعهما لتكبير الصلاة فلما ركع وضع كفيه على ركبتيه، فلما رفع رأسه من الركوع رفع يديه أيضًا، فلما قعد بتشهد افترش رجله اليسرى بالأرض ثم قعد عليها فوضع كفه الأيسر على فخذه اليسرى ووضع مرفقه الأيمن على فخذه اليمنى ثم عقد أصابعه وجعل حلقة بالإبهام والوسطى، ثم جعل يدعو بالأخرى. (١) أقول: ثم عثرت لهما على رواية أما رواية أبي عوانة فأخرجها الطبراني في الكبير حديث رقم (٩٠) في الجزء المذكور قال: حدثنا المقدم بن داود ثنا أسد ابن موسى (ح) وحدثنا علي بن عبد العزيز ثنا حجاج بن منهال قال: ثنا أبو عوانة من عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل الحضرمي، قال: قلت لأنظرن إلى صلاة رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - كيف يصلي؛ فقام فاستقبل القبلة فكبر ورفع يديه حتى حاذى بهما أذنيه، ثم قبض باليمنى على اليسرى، ثم ركع فرفع يديه فحاذى بهما أذنيه، ثم وضع كفيه على ركبتيه، ثم رفع رأسه ورفع يديه فحاذى بهما أذنيه، ثم سجد فوضع رأسه بين كفيه ثم صلى ركعة أخرى مثلها، ثم جلس فافترش رجله اليسرى، ثم دعما، ووضع كفه اليسرى على ركبته اليسرى وكفه اليمنى على ركبته اليمنى ودعا بالسبابة. وأما رواية غيلان بن جامع، فرواها الطبراني ١٠٠٠٠، بحث رقم (٨٨) في الجزء نفسه مختصراً ثم قال في آخره وذكر نحوه. فقلت: يعني نحو حديث بشر بن المفضل وحديث بشر تقدم قبل، وإسناده إلى ما تقدم من الرجال الذين =

= خالفهم زائدة بن قدامة في التحريك فذكر رواية رجلين آخرين ممن لم يتقدم ذكرهم مع الجماعة قبل وهما : قيس بن الربيع وموسى بن أبي كثير .

أما رواية قيس ؛ فرواها الطبراني حديث (٧٩) في الجزء المذكور قال :

حدثنا المقدم بن داود ثنا أسد بن موسى ثنا قيس بن الربيع عن عاصم بن كليب الجومي عن أبيه عن وائل بن حجر قال : رأيت النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - افتتح الصلاة وكبر ورفع يديه ، ثم أخذ شماله يمينه ، فلما أراد أن يركع كبر ورفع يديه فوضع راحتيه على ركبتيه ، وفرج بين أصابعه ، فلما رفع رأسه كبر ورفع ، فلما سجد وضع جبينه بين كفيه ونصب أصابع رجليه ، فلما رفع ثني رجليه اليسرى ورفع أصابع رجليه اليمنى ، فلما جلس وضع كفه اليسرى على فخذه اليسرى ووضع مرفقه اليمنى على فخذه اليمنى وعقد الخنصر والتي تليها وحلق بالوسطى والإبهام وأشار بالسبابة يدعو بها .

وأما رواية موسى ؛ فرواها الطبراني أيضًا حديث (٨٩) قال : حدثنا أحمد ابن عبد الوهاب بن نجدة الحوطي ثنا أبي (ح) وحدثنا الحسين بن إسحاق التستري ثنا محمود بن خالد الدمشقي قال : ثنا سويد بن عبد العزيز ثنا موسى بن أبي كثير قال حدثني عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر قال : صليت مع رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - ، فلما كبر رفع يديه ، فلما أراد أن يركع رفع يديه ، ولما أراد أن يسجد رفع يديه وكان إذا جلس للتشهد يشير بأصبعه السبابة .

قلت : ذكر الرفع عند السجود في هذا الحديث لم يأت في رواية الحفاظ المتقدم ذكرهم آنفًا ، وإنما هو هنا من طريق موسى بن أبي كثير أحد الرواة عن عاصم بن كليب ، فهو إذا شاذ لمخالفته رواية الحفاظ . والله أعلم .

ولنا رسالة في جمع ذلك - أي : في جمع الأحاديث الواردة في رفع اليدين =

## ( شدوذ التحريك من طريق زائدة بن قدامة )

٩٧- قال الإمام النسائي (ج ٣ ص ٣٧) حديث (١٢٦٨) :  
 أخبرنا سويد بن نصر قال أنبأنا عبد الله بن المبارك عن زائدة قال  
 حدثنا عاصم بن كليب قال حدثني أبي أن وائل بن حجر قال قلت :  
 لأنظرن إلى صلاة رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -  
 كيف يصلي ، فنظرت إليه فوصف قال : ثم قعد وافترش رجله اليسرى  
 ووضع كفه اليسرى على فخذه وركبته اليسرى وجعل حد مرفقه  
 الأيمن على فخذه اليمنى ثم قبض اثنتين من أصابعه وحلق حلقة ثم  
 رفع إصبعه فرأيته يحركها <sup>(١)</sup> يدعو بها . مختصر .

= زيادة على المواضع الأربعة المشهورة - ستخرج قريباً إن شاء الله - وهناك  
 ترى ما توصلنا إليه ، والله المستعان ، وهو حسبنا ونعم الوكيل ، كما نسأله  
 أن يعيننا على ذلك وعلى مواصلة السير في خدمة السنة المطهرة على  
 صاحبها أفضل الصلاة والسلام .

(١) لفظة ( يحركها ) شاذة ، والذي شد بها هو زائدة بن قدامة لأنه خالف اثني  
 عشر رجلاً وهم : بشر بن المفضل وشعبة بن الحجاج وسفيان الثوري وابن  
 عيينة وعبد الله بن إدريس وعبد الواحد بن زياد وزهير بن معاوية وخالد بن  
 عبد الله الطحان ومحمد بن فضيل وسلام بن سليم أبو الأحوص  
 وأبو عوانة وغيلان بن جامع وقيس بن الربيع وموسى بن أبي كثير . فنقول  
 صحابي الحديث وائل بن حجر - رضي الله عنه - ، ويرويه عنه كليب ،  
 وعن كليب ابنه عاصم ، وعن عاصم الجماعة المتقدم ذكرهم وزائدة بن  
 قدامة ، فالجماعة المذكورة يروون الحديث عن عاصم بدون ذكر  
 ( يحركها ) وزئده يرويه عن عاصم بذكر هذه اللفظة ، فهي إذا شاذة بلا  
 شك ، وليست من باب زيادة الثقة ، والله أعلم .



٩٨- وأخرجه أحمد في المسند (ج ٤ ص ٣١٨) فقال :

حدثنا عبد الصمد ثنا زائدة ثنا عاصم بن كليب أخبرني أبي أن وائل ابن حجر الحضرمي أخبره قال قلت : لأنظرن إلى رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - كيف يصلي ، قال : فنظرت إليه فقام وكبر ورفع يديه حتى حاذتا أذنيه ، ثم وضع يده اليمنى على ظهر كفه اليسرى والرسغ والساعد ، ثم قال : لما أراد أن يركع رفع يديه مثلها ووضع يديه على ركبتيه ، ثم رفع رأسه فرفع يديه مثلها ، ثم سجد فجعل كفيه بحذاء أذنيه ثم قعد فافترش رجله اليسرى فوضع كفه اليسرى على فخذه اليسرى وجعل حد مرفقه الأيمن على فخذه اليمنى ، ثم قبض بين أصابعه فحلق حلقة ، ثم رفع إصبعه فرأيته يحركها يدعو بها . ثم جئت بعد ذلك في زمان فيه برد فرأيت الناس

= قلت : ولنا نعني بهذا إلى أن الحديث ضعيف ؛ بل الحديث صحيح ثابت كله إلا هذه اللفظة التي بين قوسين هي المعنية بقولنا شاذة ، وحتى قوله : يدعو بها صحيحة هنا ، وقد جاءت عن وائل من غير طريق زائدة كما تقدم ، ومن حديث ابن عمر أيضًا فليتنبه لهذا ، والحمد لله .  
وأما قوله : ( ثم جئت بعد ذلك في زمان .... إلخ ) فهذا مدرج ليس بهذا السند ، وإنما هو من طريق عاصم عن عبد الجبار عن بعض أهله عن وائل ، والمدرج من قسم الضعيف راجع لتدريب الراوي في المدرج وكذلك فتح المغيث ، وقد تقدمت هذه الزيادة المدرجة عقب حديث (٩٢) ، وأنها من طريق عاصم عن عبد الجبار عن بعض أهله عن وائل فهي زيادة ضعيفة لأن بعض أهله مبهمون اهـ ، والعلم عند الله تعالى .

عليهم الثياب تحرك أيديهم من تحت الثياب من البرد .

٩٩- وابن خزيمة في صحيحه (ج ١ ص ٣٥٤) حديث (٧١٤)

فقال - رحمه الله - :

أخبرنا محمد بن يحيى نا معاوية بن عمرو حدثنا زائدة نا عاصم ابن كليب الجرمي أخبرني أبي أن وائل بن حجر أخبره قال قلت : لأنظرون إلى صلاة رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - كيف يصلي ، قال : فنظرت إليه يصلي فكبر فذكر بعض الحديث وقال : ثم قعد فافترش رجله اليسرى وضع كفه اليسرى على فخذه وركبته اليسرى وجعل حد مرفقه الأيمن على فخذه اليمنى ، ثم قبض ثنتين من أصابعه وحلق حلقة ثم رفع إصبعه فرأيته يحركها يدعو بها .  
قال أبو بكر (١) : ليس في شيء من الأخبار يحركها إلا في هذا

(١) أبو بكر هو ابن خزيمة كما سبق في بعض التعليقات، وفي قول أبي بكر هذا دليل وتأييد - إن شاء الله - على قولي بأن التحريك شاذ؛ إذ إنه ينفي التحريك في جميع الأخبار ويثبته في رواية زائدة ، ولست أعتد بأنها شاذة على قول أبي بكر هذا، ولكن اعتمادي على جمع الطرق ، وهذا أجعله كالشاهد لي ولو جعلته دليلاً لاستقام بمفرده دون غيره ، وكان ابن خزيمة قد بحث المسألة فلم يجد إلا هذا فذكره ، ولكن اعتمادي على ما قلت سابقاً ، والعلم عند الله تعالى .

وأقول أيضاً : إن احتمال البيهقي الذي ذكره بعد ذكره لحديث زائدة بن قدامة وهو آت بعد رواية ابن خزيمة هذه يجعل أيضاً من الشواهد .  
والحمد لله رب العالمين .

الخبر زائد<sup>(١)</sup> ذكره .

١٠٠- والبيهقي في سننه (ج ٢ ص ١٣٢) فقال :  
 أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأنا أبو بكر بن إسحاق أنبأنا محمد بن  
 أحمد ابن النضر ثنا معاوية بن عمرو ثنا زائدة ثنا عاصم بن كليب قال  
 أخبرني أبي أن وائل بن حجر أخبره قال قلت : لأنظرن إلى صلاة  
 رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - فذكر الحديث ، وقال  
 فيه : ثم قعد فافتش رجله اليسرى ووضع كفه اليسرى على فخذه  
 وركبته اليسرى وجعل حذ مرفقه الأيمن على فخذه اليمنى ، ثم قبض  
 ثلاثة من أصابعه وحلق حلقة ، ثم رفع أصبعه فرأيته يحركها يدعو بها .  
 ثم قال البيهقي فيحتمل أن يكون المراد بالتحريك الإشارة بها لا  
 تكرير تحريكها فيكون موافقا لرواية ابن الزبير ، والله أعلم . اهـ .

\* \* \*

**تابع الحديث الخامس : وهو عن وائل بن حجر - أيضا - في  
 الإشارة بين السجدين<sup>(٢)</sup> .**

١٠١- قال الإمام أحمد بن حنبل في مسنده (ج ٤ ص ٣١٧) :

(١) قوله : (زائد ذكره) هكذا نقلته من صحيح ابن خزيمة وأقول : فيه  
 احتمالان الأول أن يكون كما هو وفيه ما تقدم في التعليق رقم (٣٩)  
 (والثاني) : أن يكون (زائدة ذكره) فسقطت الهاء من زائدة فإذا كان  
 كذلك فهو أقوى وأصرح . والله أعلم .

(٢) حديث الإشارة بين السجدين شاذ ، والذي شد بها هو عبد الرزاق =

= الصنعاني فأقول: صحابي الحديث وائل بن حجر - رضي الله عنه - وقد ورد على ثلاث كيفيات: (الأولى): أنه جاءت فيه الإشارة مقيدة بالتشهد وهي - أي: الكيفية - تقدمت حديث رقم (٧٩ و ٨٠ و ٨١ و ٨٤ و ٨٨). (والثانية) أنه جاءت فيه الإشارة في الجلوس مطلقاً وهي تقدمت أيضاً حديث رقم (٧٥ و ٧٦ و ٧٧ و ٧٨ و ٨٢ و ٨٣ و ٨٥ و ٨٦ و ٨٧ و ٨٩ و ٩٠ و ٩١ و ٩٢ و ٩٣ و ٩٤ و ٩٥ و ٩٦)، ولكن هذه الكيفية تحمل على الأولى إذ لا منافاة بينهما، ولا دليل لمن أخذ بعموم هذه الكيفية الثانية، وأشار بين السجدين؛ لأن هذه الكيفية الثانية مطلقة فتحمل على المقيدة. وأما الكيفية (الثالثة) وأنها جاءت فيه الإشارة بين السجدين كما هو أعلى فإنها شاذة كما سبق؛ لأن صحابي الحديث - كما قلنا - وائل بن حجر، ويرويه عن وائل كليب، وعن كليب ابنه عاصم، وعن عاصم جماعة منهم سفيان الثوري، وحديثه تقدم رقم (٨١ و ٨٢) وهذه الجماعة تقدم ذكرها عند التعليق على الحديث الخامس من حديث وائل بن حجر، أولهم بشر ابن المفضل وآخرهم غيلان ابن جامع، ويرويه عن هذه الجماعة جماعة أكثر من الأولى منهم: عبد الرزاق الصنعاني وعبد الله بن الوليد العدني ومحمد بن يوسف الفريابي فهؤلاء الثلاثة نفر يروون الحديث عن الثوري بالإشارة، لكن عبد الرزاق يرويها بين السجدين، والعدني - وهو من أثبت الناس في الثوري - والفريابي روى الحديث عن الثوري بالإشارة في الجلوس في التشهد، فهي إذاً بلا شك شاذة كما قلنا؛ لأن عبد الرزاق خالف الفريابي والعدني، وحديث الفريابي تقدم رقم (٨١) والعدني تقدم رقم (٨٢) اهـ. والعلم عند الله - تعالى - والفضل في هذا لله - سبحانه وتعالى - ثم لشيخنا الفاضل مقبل بن هادي الوادعي - حفظه الله - حيث دلني على هذا والحمد لله رب العالمين.

حدثنا عبد الرزاق ثنا سليمان عن عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل ابن حجر قال : رأيت النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - كبر فرفع يديه حين كبر - يعني : استفتح الصلاة ورفع يديه حين كبر - ورفع يديه حين ركع ، ورفع يديه حين قال سمع الله لمن حمده ، وسجد فوضع يديه حذو أذنيه ، ثم جلس فافترش رجله اليسرى ثم وضع يده اليسرى على ركبته اليسرى ووضع ذراعه اليمنى على فخذه اليمنى ، ثم أشار بسبابته ووضع الإبهام على الوسطى وقبض سائر أصابعه ثم سجد فكانت يده حذاء أذنيه .

١٠٢ - وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه (ج ٢ ص ٦٨) حديث (٢٥٢٢) فقال :

عن الثوري عن عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر قال : رمقت النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - فرفع يديه في الصلاة حين كبر ، ثم حين كبر رفع يديه ، ثم إذا قال سمع الله لمن حمده رفع قال : ثم جلس فافترش رجله اليسرى ثم وضع يده اليسرى على ركبته اليسرى وذراعه اليمنى على فخذه اليمنى ، ثم أشار بسبابته ووضع الإبهام على الوسطى حلق بها وقبض سائر أصابعه ، ثم سجد فكانت يده حذو أذنيه . اهـ .

**الحديث السادس :** عن أبي هريرة - رضي الله عنه - في (الإشارة أيضًا) (١).

١٠٣ - قال الإمام الترمذي - رحمه الله - (ج ٥ ص ٥٥٧) حديث (٣٥٥٧) :

حدثنا محمد بن بشار حدثنا صفوان بن عيسى ثنا محمد بن عجلان عن القعقاع عن أبي صالح عن أبي هريرة أن رجلاً كان يدعو بأصبعه فقال رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - : «أحد أحد» .

قال أبو عيسى : هذا الحديث حسن صحيح غريب ، ومعنى هذا الحديث : إذا أشار الرجل بأصبعه في الدعاء عند الشهادة لا يشير إلا بأصبع واحدة . اهـ .

١٠٤ - وأخرجه النسائي (ج ٣ ص ٣٨) حديث (١٢٧٢) «باب

(١) قلت : ليس في حديث أبي هريرة هذا توضيح الإشارة - أي : أنه لم يقل كان يشير - لكن تأخذ الإشارة من معنى الحديث ، ومن العلماء الذين رووا هذا الحديث في كتبهم ؛ فإنهم يربطون للحديث هذا باباً على أن فيه الإشارة لا التحريك ، وقد نقلت تبويب النسائي لهذا الحديث وكلام الترمذي عليه أيضاً ، فانظر ماذا يقولون - رحمك الله - واعلم أن الرجل الذي كان يدعو بأصبعه هو سعد بن أبي وقاص كما ستأتي رواية ابن أبي شيبة توضح ذلك ، وسيأتي في الحديث السابع أنه سعد وهو الذي يروي الحديث السابع والله أعلم .

النهي عن الإشارة بأصبعين وبأي أصبع يشير» فقال :

أخبرنا محمد بن بشار قال حدثنا صفوان بن عيسى قال ثنا ابن عجلان عن القعقاع عن أبي صالح عن أبي هريرة أن رجلاً كان يدعو بأصبعيه فقال رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - : «أحد أحد» .

١٠٥- والحاكم في مستدرکه (ج ١ ص ٥٣٦) فقال :

حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بكار بن قتيبة القاضي بمرور ثنا صفوان بن عيسى القاضي ثنا محمد بن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن أبي صالح عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رجلاً كان يدعو بأصبعيه فقال رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - : «أحد أحد» .

١٠٦- وابن أبي شيبة في مصنفه (ج ٢ ص ٤٨٤) فقال :

حدثنا حفص بن غياث عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : أبصر النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - سعدًا وهو يدعو بأصبعيه كليهما فنهاه ، وقال : « بأصبع واحدة باليمنى » .

\* \* \*

**الحديث السابع : عن سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه .**

١٠٧- قال أبو داود (ج ٢ ص ١٦٩) حديث (١٤٩٩) :

حدثنا زهير بن حرب حدثنا أبو معاوية ثنا الأعمش عن أبي صالح

عن سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - قال : مر عليّ النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - وأنا أدعو بأصبعي<sup>(١)</sup> : فقال : «أحد أحد» وأشار بالسبابة<sup>(٢)</sup> .

١٠٨ - وأخرجه النسائي (ج ٣ ص ٣٨) حديث (١٢٧٣) فقال : أخبرنا محمد بن عبد الله بن المبارك الخزومي قال ثنا أبو معاوية قال ثنا الأعمش عن أبي صالح عن سعد قال : مر عليّ رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - وأنا أدعو بأصابعي ؛ فقال : «أحد أحد» وأشار بالسبابة .

١٠٩ - والحاكم في مستدركه (ج ١ ص ٥٣٦) فقال : حدثنا إبراهيم بن عصمة بن إبراهيم ثنا أبي ثنا يحيى بن يحيى أنبا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن سعد بن أبي وقاص -

(١) قوله : (بأصبعي) هكذا عند أبي داود والحاكم وأبي يعلى الموصلي بتشديد الياء تشية أصبع ، وعند النسائي (بأصابعي) بالجمع ، وفي الحديث الذي قبل هذا عن أبي هريرة بأصبعيه .

فالروايات يُفسر بعضها بعضاً ، والله أعلم . والحمد لله .

(٢) قوله : (وأشار بالسبابة) فيه تأكيد لما قلته في التعليق على حديث أبي هريرة السادس الذي قبل هذا ، إذ إن الحديثين بمعنى واحد ، أي : حديث سعد هذا وحديث أبي هريرة الذي قبله ، وأن الرجل الذي كان يشير بأصبعيه هو سعد ابن أبي وقاص فنهاه وقال له : «أحد أحد» ، ومعنى «أحد أحد» أي : أشر بأصبع واحدة ، فإن الذي تدعوه واحداً لا شريك له . والله أعلم .



رضي الله عنه - قال : مر النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - بي وأنا أدعو بأصبعي فقال «أحد أحد» وأشار بالسبابة ، ثم قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسنادين جميعًا ، فأما حديث أبي معاوية فهو صحيح<sup>(١)</sup> على شرطهما إن كان أبو صالح السمان سمع من سعد .  
 ١١٠- وأبو يعلى الموصلي في مسنده (ج ٢ ص ١٢٣) حديث (١٠٥) فقال :

حدثنا أبو كريب ثنا معاوية ثنا الأعمش عن أبي صالح عن سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - : قال مر النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - وأنا أدعو بأصبعي فقال رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - : «أحد أحد» وأشار بالسبابة .

\* \* \*

(١) قوله : (فهو صحيح على شرطهما... إلخ) نعم هو كما يقول وأبو صالح السمان قد ثبت سماعه من سعد بن أبي وقاص كما في التهذيب للحافظ ابن حجر - رحمة الله عليه .



## « فصل »

الأحاديث الضعيفة في الإشارة<sup>(١)</sup>

**الحديث الأول : عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً .**

١- قال الإمام البيهقي في سننه (ج ٢ ص ٣٣١) باب ما ينوي

المشير بإشارته في التشهد :

حدثنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر بن إسحاق أنبأ الحسن<sup>(٢)</sup> بن

(١) هذه أحاديث ضعيفة في الإشارة بالأصبع في التشهد ، وإنما ذكرتها هاهنا ؛

لأنها تفيد الإشارة لا التحريك ، مع أنها ضعيفة ، والضعف فيها يتفاوت ،

فبعضها تصلح للاستشهاد وبعضها لا تصلح ، وقد حكمنا على كل حديث

وبينا علته وما اشتد ضعفه منها ذكرناه لبيان حاله لا للاستشهاد به ، والحمد لله .

(٢) الحسن بن علي لم أجد له ترجمة إلا أن السمعاني ذكره في كتابه

(الأنساب) (ج ٧ ص ٨٠) ونسبته السري بضم السين المهملة ولم يذكر فيه

جرحاً ولا تعديلاً ، إلا أنه قال : روى عنه أبو بكر بن إسحاق .

قلت : أي هذا الذي في السند ولم يذكر غيره ، فإذا كان كذلك فهو

مجهول العين ، وتضعيف الحديث من أجله وبقيّة رجال السند ثقات ما عدا

إبراهيم بن عبد الله بن معبد فإنه صدوق ، وقد روي بعض ألفاظ هذا

الحديث موقوفاً على ابن عباس وهو قوله ( هكذا الإخلاص يشير بأصبعه )

رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (ج ٢ ص ٤٨٤) من طريق ابن إسحاق عن

التميمي عنه ، وهذا إسناد حسن ، وابن إسحاق قد صرح بالتحديث .

والبيهقي في سننه (ج ٢ ص ١٣٣) من طريق ابن إسحاق - أيضاً - عن =

علي بن زياد ثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثني سليمان بن بلال عن عباس بن عبد الله بن معبد بن عباس عن أخيه إبراهيم بن عبد الله بن معبد عن ابن عباس أن رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - قال : « هكذا الإخلاص » يشير بأصبعه التي تلي الإبهام ، وهذا الدعاء فرقع يديه حذو منكبيه ، وهذا الابتهاال فرقع يديه مدًا .

\* \* \*

**الحديث الثاني :** عن خفاف بن إيماء - رضي الله عنه - في الإشارة وهو على طريق واحد أي من طريق عمران بن أبي أنس عن مقسم أبي القاسم عن رجل عن خفاف بن إيماء - رضي الله عنه .

٢- قال الإمام أحمد - رحمه الله - (ج ٤ ص ٥٧) :

= العيزار عنه وسنده ضعيف فيه أحمد بن عبد الجبار وهو العطاردي ضعيف ، ثم قال البيهقي - بعد أن ذكر الأثر - : ورواه الثوري في الجامع عن أبي إسحاق عن التميمي وهو أربدة عن ابن عباس قال : هو الإخلاص . اهـ . قلت : وسند الثوري حسن .

وأحمد في المسند (ج ٥ ص ٥٧) حديث (٣١٥٢) - بتحقيق أحمد شاكر رحمه الله عليه - من طريق ابن إسحاق أيضًا أنه قال : سمع رجلاً من بني تميم قال : سألت ابن عباس فذكره . قلت : وهذا الرجل المبهم الذي من بني تميم قد سمي - كما سبق - عند ابن أبي شيبة ، وعند الثوري في الجامع ، وأنه أربدة وقد تابعه أيضًا العيزار عند البيهقي كما سبق . فالخلاص : أن حديث ابن عباس موقوف صحيح ومرفوع ضعيف ، والعلم عند الله - تعالى - والحمد لله رب العالمين .

حدثنا يعقوب بن إبراهيم قال ثنا أبي عن إسحاق قال حدثني ...  
 عن افتراش رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - فخذته  
 اليسرى في وسط الصلاة وفي آخرها وقعوده على ورکه اليسرى  
 ووضع يده اليسرى على فخذة اليسرى ونصبه قدمه اليمنى ووضع  
 يده اليمنى على فخذة اليمنى ونصبه أصبعه السبابة يوحد بها ربه -  
 عز وجل عمران (١) بن أبي أنس أخو بني عامر بن لؤي وكان ثقة عن  
 أبي القاسم مقسم مولى عبد الله ابن الحارث بن نوفل قال حدثني (٢)

(١) عمران : فاعل (حدثني) في قول ابن إسحاق : حدثني عن افتراش  
 رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - . اهـ .

(٢) قوله : (حدثني رجل) مبهم هكذا في جميع الروايات ، وقد جاء هذا  
 المبهم مسمى عند أبي يعلى الموصلي ، ولكن في سند أبي يعلى يزيد بن  
 عياض وهو ضعيف وقد خالف ابن إسحاق فسماه ، فتعتبر رواية يزيد بن  
 عياض منكراً حيث خالف ابن إسحاق ، والرجل الذي سماه يزيد بن  
 عياض هو الحارث بن خفاف ، والحارث هذا قد بحثت في ترجمته في  
 عدة كتب وما وجدت يروي عنه إلا راوٍ واحد وهو خالد بن عبد الله بن  
 حرملة المدلجي فقط ، وعندنا هنا الراوي عنه مقسم أبي القاسم ، ومقسم  
 هذا قد بحثت - أيضاً - في ترجمته فلم أجده يروي عن الحارث بن  
 خفاف فإذا الرجل المبهم ليس هو الحارث . والله أعلم .

ومقسم هذا وجدنا في ترجمته أنه يروي عن خفاف بن إيماء ووجدنا  
 في ترجمة أن مقسم يروي عنه ، ولكن قال الحافظ ابن حجر في التهذيب  
 في ترجمة خفاف بن إيماء روى عنه . . . ومقسم والصحيح أن بينهما  
 رجلاً ، هكذا قال الحافظ نقلاً عن المزي فالحاصل : أن الحديث ضعيف  
 بسبب المبهم والله أعلم . والله الحمد والمنة .

رجل من أهل المدينة قال : صليت في مسجد بني غفار فلما جلست في صلاتي افترشت فخذني اليسرى ونصبت السبابة ، قال : فرآني خفاف بن إيماء بن رخصة الغفاري ، وكانت له صحبة مع رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - وأنا أصنع ذلك ، قال : فلما انصرفت من صلاتي قال لي : أي بني لم نصبت أصبعك هكذا ؟ قال : وما تنكر ؟ رأيت الناس يصنعون ذلك ، قال : فإنك أصبت ، إن رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - كان إذا صلى يصنع ذلك ، فكان المشركون يقولون : إنما يصنع هذا محمد بأصبعه سحرها ، وكذبوا إنما كان رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - يصنع ذلك يوحد ربه - عز وجل .

٣- وأخرجه البيهقي في سننه (ج ٢ ص ١٣٢) فقال :

أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن الحارث الفقيه أنبأ أبو محمد بن حيان ثنا الفريابي حدثني أبو الأصبع عبد العزيز بن يحيى حدثني محمد ابن سلمة عن محمد بن إسحاق عن عمران بن أبي أنس عن مقسم أبي القاسم قال حدثني رجل من أهل المدينة قال : صليت إلى جنب خفاف ابن إيماء بن رخصة فرآني أشير بأصبعي في الصلاة فقال : ابن أخي لم تفعل هذا ؟ قلت : إني رأيت خيار الناس وفقهاءهم يفعلونه ، قال : أصبت ، رأيت رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - كان يشير بأصبعه إذا جلس يتشهد في صلاته وكان المشركون يقولون : إنما يسحرنا ، وإنما يريد النبي - صلى الله عليه

وعلى آله وسلم - التوحيد .

٤- وقال أيضًا :

وأخبرنا أبو طاهر الفقيه قال أنبأنا أبو جعفر حامد بن بلال ثنا أبو الأزهر ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد ثنا أبي عن ابن إسحاق حدثني عمران بن أبي أنس أحد بني عامر بن لؤي وكان ثقة عن أبي القاسم مقسم مولى عبد الله بن الحارث بن نوفل قال حدثني رجل من أهل المدينة قال : صليت في مسجد بني غفار فذكر جلوسه قال : ووضعت يدي اليسرى على فخذي اليسرى ووضعت يدي اليمنى على فخذي اليمنى ونصبت أصبعي السبابة قال : فرآني خفاف بن إيماء بن رخصة الغفاري وكانت له صحبة مع رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - وأنا أصنع ذلك قال : فلما انصرفت من صلاتي قال : لم نصبت هكذا؟ قال فقلت له : رأيت الناس يصنعون ذلك ، قال : فإنك قد أصبت ، إن رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - كان إذا صلى يصنع ذلك ، وكان المشركون يقولون : إنما يصنع هذا محمد بأصبعه ليسحر ، وكذبوا ، وإنما كان رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - يصنع ذلك لما يوحد بها ربه - تبارك وتعالى .

٥- وأبو يعلى الموصلي في مسنده (ج ٢ ص ٢٠٧) حديث

(٩٠٨) فقال :

حدثنا هارون بن معروف ثنا به ابن وهب قال أخبرني يزيد<sup>(١)</sup> بن

(١) قد تقدم الكلام على يزيد بن عياض والحارث وأن يزيد ضعيف وقد خالف ابن إسحاق في تسميته للمبهم وأنه الحارث هذا وقد مضى - أيضًا - =

عياض عن عمران بن أبي أنس عن أبي القاسم مقسم مولى بني ربيعة عن الحارث<sup>(١)</sup> قال: صليت في مسجد بني غفار، فلما جلست جعلت أدعو وأشير بأصبع واحدة، فدخل عليّ خفاف بن إيماء الغفاري وأنا كذلك فقال: ما تريد بهذا حين تشير بأصبع واحدة؟ قال: قلت أدعو الله وأسأله. قال: نعم ما صنعت، إن رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - كان يفعل ذلك، فقال المشركون: إنما يسحر بها، كذب المشركون إنما ذلك الإخلاص.

٦- والطبراني في الكبير (ج ٤ ص ٢٥٧) حديث (٤١٧٦) فقال: حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي ثنا عبيد بن يعيش ثنا يونس بن بكير عن محمد بن إسحاق عن عمران بن أبي أنس عن مقسم<sup>(١)</sup> عن خفاف بن إيماء بن رخصة الغفاري قال: كان رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - يشير بأصبعه السبابة، وكان المشركون يقولون: يسحر بها، وكذبوا، ولكنه التوحيد.

\* \* \*

**الحديث الثالث: عن نمر الخزاعي - رضي الله عنه - في الإشارة.**

**وهو على طريق واحد<sup>(٢)</sup>.**

= الكلام في الحارث والله أعلم.

(١) قد تقدم - أيضًا - الكلام على رواية مقسم عن خفاف وقلنا الصحيح أن بينهما رجلًا نقلًا عن التهذيب والحمد لله.

وقال في الميزان: لا يعرف.

(٢) أي: من طريق عصام بن قدامة عن مالك بن نمر الخزاعي عن أبيه نمر =



٧- قال الإمام أبو داود - رحمه الله - (ج ١ ص ٤٠٤) حديث (٩٩١):

حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي ثنا عثمان يعني ابن عبد الرحمن ثنا عصام بن قدامة من بني بجيلة عن مالك بن نمير الخزاعي عن أبيه قال: رأيت النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - واضعًا ذراعه اليمنى على فخذه اليمنى رافعًا أصبعه السبابة قد حناها شيئًا.

(المعافي وهو ابن عمران الأزدي الموصلي).

٨- وأخرجه النسائي (ج ٣ ص ٣٨) فقال:

حدثنا محمد بن عبد الله بن عمار الموصلي عن المعافي عن عصام بن قدامة عن مالك وهو ابن نمير الخزاعي عن أبيه قال: رأيت رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - واضعًا يده اليمنى على فخذه اليمنى في الصلاة ويشير بأصبعه.

(أبو نعيم الفضل بن دكين)

٩- والنسائي أيضًا (ج ٣/٢٩) فقال:

أخبرني أحمد بن يحيى الصوفي قال ثنا أبو نعيم قال ثنا عصام بن

= الخزاعي عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - ويرويه عن عصام عثمان بن عبد الرحمن والمعافي وأبو نعيم ووكيع ويحيى بن آدم وبهز وشعيب بن حرب المدائني، وهم مرتبون كما هم الآن واحدًا بعد واحد. ولكن هذا الحديث ضعيف فيه مالك بن نمير الخزاعي قال الذهبي - رحمه الله - في الميزان: لا يعرف.

قدامة الجدلي قال حدثني مالك بن نمير الخزاعي من أهل البصرة أن أباه حدثه أنه رأى رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - واضعاً يده اليمنى على فخذه اليمنى في الصلاة ويشير بأصبعه .

١٠- وابن خزيمة في صحيحه (ج ١ ص ٣٥٤) حديث (٧١٦) قال :

أخبرنا عبد الأعلى بن واصل بن عبد الأعلى نا الفضل نا عصام بن قدامة الجدلي حدثني مالك بن نمير الخزاعي من أهل البصرة أن أباه حدثه أنه رأى رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - قاعدًا في الصلاة واضعًا ذراعه اليمنى على فخذه اليمنى رافعًا أصبعه السبابة قد أحناها<sup>(١)</sup> شيئًا وهو يدعو .

١١- والبيهقي في سننه (ج ٢ ص ١٣١) قال :

أخبرنا أبو سعيد محمد بن موسى بن الفضل أنبأنا أبو عبد الله محمد ابن عبد الله الصفار الأصبهاني أنبأ أحمد بن محمد البرتي القاضي حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين حدثنا عصام بن قدامة البجلي<sup>(٢)</sup> ثنا مالك بن نمير الخزاعي من أهل البصرة أن أباه حدثه أنه رأى رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - قاعدًا في الصلاة

(١) قوله : (قد أحناها شيئًا) في بعض الروايات: (قد حناها شيئًا) بإسقاط

الألف ولكن الحديث لا يثبت عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -

في انحناء السبابة بل تشير بها مستقيمة غير منحنية، كما هو معلوم من

الأحاديث الصحيحة المتقدمة . والعلم عند الله - تعالى - وأسأله التوفيق .

(٢) البجلي ويقال أيضًا الجدلي له نسبتان كما في التقريب للحافظ ابن حجر

العسقلاني - رحمه الله - والحمد لله .

واضعًا ذراعه اليمنى على فخذها اليمنى رافعًا أصبعه السبابة قد حناها شيئًا وهو يدعو .

### (وكيع وهو ابن الجراح)

١٢- وابن ماجه - رحمه الله - (ج ١ ص ٢٩٥) حديث (٩١١)

فقال :

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا وكيع عن عصام بن قدامة عن مالك بن نمير الخزاعي عن أبيه قال : رأيت النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - واضعًا يده اليمنى على فخذها اليمنى في الصلاة ويشير بأصبعه .

١٣- وأحمد في مسنده (ج ١ ص ٤٧١) قال :

حدثنا وكيع ثنا عصام بن قدامة عن مالك بن نمير الخزاعي عن أبيه قال : رأيت رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - واضعًا يده اليمنى على فخذها اليمنى في الصلاة يشير بأصبعه .

١٤- وابن أبي شيبة (ج ٢ ص ٤٨٥) قال :

حدثنا وكيع عن عصام بن قدامة عن مالك بن نمير الخزاعي عن أبيه قال : رأيت رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - جالسًا في الصلاة واضعًا يده اليمنى على فخذها يشير بأصبعه .

١٥- وأبو نعيم في الحلية (ج ٨ ص ٣٧٣) فقال :

حدثنا جعفر بن محمد بن عمرو ثنا أبو حصين الوادعي ثنا يحيى الحماني (ح) وحدثنا محمد بن محمد المقرئ ثنا محمد بن عبد الله

الحضرمي ثنا أبو بكر بن أبي شيبة (ح) وحدثنا سليمان بن أحمد ثنا محمد بن إسحاق بن راهويه ثنا أبي قالوا ثنا وكيع عن عصام بن قدامة عن مالك بن نمير الخزاعي عن أبيه قال : رأيت النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - واضعًا يده اليمنى في الصلاة يشير بأصبعه السبابة ، ثم قال : غريب من حديث مالك لم يروه عنه إلا عصام . اهـ .

### ( يحيى بن آدم )

١٦- وأحمد في مسنده (ج ٣ ص ٤٧١) فقال :

حدثنا يحيى بن آدم قال ثنا عصام بن قدامة البجلي قال حدثني مالك ابن نمير الخزاعي عن أبيه قال : رأيت النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - وهو قاعد في الصلاة قد وضع ذراعه اليمنى على فخذه اليمنى رافعًا بأصبعه السبابة قد حناها شيئًا وهو يدعو .

١٧- وابن خزيمة في صحيحه (ج ١ ص ٣٥٤) عقب حديث رقم

(٧١٥) فقال :

وأخبرنا محمد بن رافع حدثنا يحيى بن آدم عن عصام فذكر الحديث .

قال أبو المنذر : يعني حديث بهز عن عصام الآتي .

### ( بهز وهو ابن أسد العمي )

١٨- وابن خزيمة في صحيحه (ج ١ ص ٣٥٤) حديث (٧١٥)

فقال :

نا هارون بن إسحاق ثنا بهز عن عصام بن قدامة عن مالك الخزاعي عن أبيه قال : رأيت النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - في الصلاة رافعاً يده اليمنى على فخذه اليمنى وهو يشير بأصبعه .

### ( شعيب بن حرب المدائني )

١٩- وابن حبان في صحيحه (ج ٣ ص ٣٠٩) حديث (١٩٣٧)

فقال :

أخبرنا أبو يعلى ثنا مجاهد بن موسى المخرمي ثنا شعيب بن حرب المدائني ثنا عصام بن قدامة الجدلي أخبرنا مالك بن نمير الخزاعي أن أباه حدثه أنه رأى رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - واضعاً اليمنى على فخذه اليمنى رافعاً أصبعه السبابة قد حناها شيئاً وهو يدعو .

\* \* \*

**الحديث الرابع : عن أسماء بن حارثة - رضي الله عنه - في**

**الإشارة .**

٢٠- قال الطبراني في الكبير (ج ١ ص ٢٤٧) حديث (٨٧٠) :

حدثنا سعيد بن عبد الرحمن التستري ثنا محمد بن عبد الله بن عبيد ابن عقيل ثنا يحيى بن غيلان ثنا الهيثم بن عدي ثنا أبوك غيلان ابن عبد الله عن أبيه عن جده أسماء بن حارثة قال : رأيت النبي -

صلى الله عليه وعلى آله وسلم - واضعًا يده أراه على فخذه يشير بأصبعه في التشهد (١).

\* \* \*

**الحديث الخامس : عن عبد الرحمن بن أبزي - رضي الله عنه - في الإشارة .**

وهو على طريقتين (٢).

٢١ - قال أحمد - رحمه الله - في مسنده (ج ٣ ص ٤٠٧) :

(١) قال أبو المنذر: هذا الحديث ضعيف جدًا وفيه الإشارة إذ إن في سنده الهيثم بن عدي، قال فيه البخاري: ليس بثقة كان يكذب، وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه فقال: متروك الحديث محله محل الواقدي، وقال يحيى بن معين: ليس بثقة كذاب. وقال النسائي وغيره: متروك الحديث، وغير ذلك من الأقوال. راجع ترجمته من الجرح والتعديل ولسان الميزان.

وفيه - أيضًا - غيلان بن عبد الله شيخ الهيثم مجهول، وهي جهالة العين؛ فإنه لم يرو عنه إلا الهيثم فقط، وكذلك أبو غيلان عبد الله بن أسماء مجهول العين - أيضًا -، لم يرو عنه سوى ابنه غيلان، وفي التهذيب في ترجمه غيلان بن عبد الله بن أسماء قال الحافظ أبو سعيد العلاءي في الواشي: لا أعرفه ولا أباه، وجدته صحابي معروف اه. قلت: يعني بجده أسماء بن حارثة. والله أعلم.

(٢) قلت: الأولى من طريق منصور وهو ابن المعتمر عن أبي سعيد الخزاعي عنه عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - والراوي عن منصور سفيان، وعن سفيان عبد الرحمن بن مهدي.

حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن منصور عن أبي سعيد الخزاعي عن ابن أبيزى أن رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - كان يشير بأصبعه السباحة في الصلاة .

٢٢- وقال أيضًا :

حدثنا جرير عن منصور عن راشد أبي سعد عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبيزى عن أبيه قال : كان رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - إذا جلس في الصلاة فدعا وضع يده اليمنى على فخذه ثم كان يشير بأصبعه (١) .

\* \* \*

= والثانية : من طريق منصور أيضًا عن راشد أبي سعد عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبيزى عنه عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - والراوي عن منصور جرير .

قال أبو المنذر: والحديث ضعيف من الطريقتين الأولى فيها أبو سعيد الخزاعي، وهو مجهول العين لأن الراوي عنه منصور فقط أي لم يرو عنه غير منصور وترجمته في الجرح والتعديل (ج ٩ ص ٣٧٨) في أبي سعد بدون ياء بعد العين . والثانية: فيها راشد أبو سعد ترجمته في الجرح والتعديل (ج ٣ ص ٤٨٦) في راشد أبي سعد بدون ياء أيضًا . ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا فهو مستور . والعلم عند الله - تعالى - والحمد لله . (١) ورواه أيضًا بهذا السند الأخير أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه (ج ٣ ص ٤٨٤) لكنه مرسل، رواه سعيد بن عبد الرحمن بن أبيزى عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - اه .

## الحديث السادس: عن معاذ بن جبل - رضي الله عنه - في (الإشارة):

٢٣- قال الطبراني - رحمه الله - في الكبير (ج ٢٠ ص ٧٤)  
حديث (١٣٩):

حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ثنا صالح بن عبد الله الترمذي  
ثنا محبوب بن الحسن القرشي عن الخصيب بن جحدر عن النعمان بن  
نعيم عن عبد الرحمن بن غنم عن معاذ بن جبل قال: كان النبي -  
صلى الله عليه وعلى آله وسلم - إذا كان في صلاته رفع يديه قبالة  
أذنيه فإذا كبر أرسلهما، ثم سكت، وربما رأيت يده على يساره  
فإذا فرغ من فاتحة الكتاب سكت، فإذا ختم السورة سكت، ثم يرفع  
يديه قبالة أذنيه ويكبر ويرفع، وكنا لا نركع حتى نراه راکعًا ثم  
يستوي قائمًا من ركوعه حتى يأخذ كل عضو مكانه، ثم يرفع يديه  
قبالة أذنيه ويكبر ويخر ساجدًا، وكان يمكن جبهته وأنفه من الأرض،  
ثم يقوم وكأنه السهم لا يعتمد على يديه وكان إذا جلس في آخر  
صلاته اعتمد على فخذه اليسرى ويده اليمنى ويشير بأصبعه إذا دعا  
وكان إذا سلم أسرع القيام<sup>(١)</sup> اهـ.

(١) هذا الحديث ذكره الهيثمي في كتابه (مجمع الزوائد) وقال: رواه الطبراني  
في الكبير وفيه الخصيب بن جحدر وهو كذاب. قلت: فيه إرسال اليد في  
الصلاة، وبهذا وأمثاله يستدل المرسلون أيديهم من المبتدعة على بدعتهم  
هذه كالشيعة وغيرهم. فيا سبحان الله ما أوهى أدلتهم، والإرسال يعمل به  
كثير من الناس سواء كانوا من العامة أو غيرهم ممن يخالف سنة النبي - =



**الحديث السابع: عن شهاب بن المجنون في الإشارة.**

٢٤- قال الإمام الترمذي (ج ٥ ص ٥٧٣) حديث (٣٥٨٧):  
 حدثنا عقبه بن مكرم ثنا سعيد بن سفيان الجحدري ثنا عبد الله بن  
 معدان أخبرني عاصم بن كليب الجرهمي عن أبيه عن جده قال:  
 دخلت على النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - وهو يصلي،  
 وقد وضع يده اليسرى على فخذه اليسرى ووضع يده اليمنى على  
 فخذه اليمنى وقبض أصابعه وبسط السبابة، وهو يقول: «يا مقلب  
 القلوب ثبت قلبي على دينك».

ثم قال أبو عيسى: هذا حديث غريب من هذا الوجه.

قال أبو المنذر: هذه إشارة من الترمذي إلى ضعف الحديث؛ لأن  
 الغالب على الترمذي إذا أطلق الغرابة على الحديث أو الراوي أنه يكون  
 ضعيفاً؛ فالحديث هذا إذا شاذ؛ لأن المشهور من رواية عاصم بن

= صلى الله عليه وعلى آله وسلم - في وضع اليد اليمنى على اليسرى في  
 الصلاة، وربما بعضهم يتجرؤ على الكذب على رسول الله - صلى الله  
 عليه وعلى آله وسلم - يقول: إنه وضع اليمنى على اليسرى وأنه أرسل،  
 والغالب على من يقول هذا هو الجهل والتعصب للمذهب الأعمى، فنسأل الله  
 العافية، وأن يردنا إلى الحق رداً جميلاً آمين، ومن أراد المزيد في هذا  
 فليرجع إلى كتاب شيخنا الفاضل / مقبل بن هادي - حفظه الله -  
 (رياض الجنة في الرد على أعداء السنة) فقد نخل أدلتهم نخلاً، فجزاه الله  
 خيراً، وبارك في علمه وعمره، ونصر بنا وبه دينه. آمين يارب العالمين.

كليب عن أبيه عن وائل ، وهنا عن أبيه عن جده فجزى الله شيخي  
مقبل بن هادي - حفظه الله - خيرًا على تنبيهي لهذه الفائدة ،  
والحمد لله رب العالمين . اهـ .

\* \* \*

**الحديث الثامن : عن ابن عمر - رضي الله عنهما - في التحريك**

**وهو ضعيف .**

٢٥- قال البيهقي في سننه (ج ٢ ص ١٣٢) :

( وقد أخبرنا ) أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر محمد بن إبراهيم  
الشافعي ببغداد ثنا محمد بن الفرغ ثنا الواقدي ثنا كثير بن زيد عن  
نافع عن ابن عمر أن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - قال :  
« تحريك الأصبع في الصلاة مذعرة للشيطان » . ثم قال البيهقي : تفرد  
به محمد بن عمر الواقدي وليس بالقوي <sup>(١)</sup> . اهـ .

\* \* \*

(١) قال أبو المنذر: بل قال فيه البخاري: الواقدي مدني سكن بغداد متروك  
الحديث وتبعه على هذا أبو زرعة الرازي وأبو بشر الدولابي والعقيلي  
فقالوا: متروك الحديث، وقال أيضًا معاوية بن صالح: قال لي أحمد بن  
حنبل: الواقدي كذاب، وقال يحيى بن معين: ضعيف وقال النسائي  
الكذابون المعروفون بالكذب على رسول الله أربعة: الواقدي بالمدينة،  
ومقاتل بخراسان، ومحمد بن سعيد المصلوب بخراسان، وذكر الرابع اهـ .

## « فصل »

الآثار الموقوفة في (الإشارة) <sup>(١)</sup> عن الصحابة  
والتابعين وتابعيهم - رضي الله عنهم - أجمعين . آمين

## ( عائشة )

١- قال ابن أبي شيبة في مصنفه (ج ٢ ص ٤٨٤) .

حدثنا وكيع عن مسعر عن أبي علقمة عن عائشة قالت : إن الله  
يحب أن يدعو هكذا وأشارت بأصبع واحدة <sup>(٢)</sup> . اهـ .

## ( قيس بن سعد )

٢- وقال أيضًا (ص ٤٨٥) :

(١) قولي : في (الإشارة) قيده في الإشارة ؛ لأنني لم أجد أثرًا صحيحًا ولا  
ضعيفًا يؤيد التحريك أو يقول به ، ولكن وجدت ما يخالفه كما سيأتي  
والله أعلم .

وقولي - أيضًا - فيما تقدم في عنوان الأحاديث الضعيفة أنني قيدها في  
الإشارة ؛ لأنني أيضًا لم أجد حديثًا ضعيفًا يقول بالتحريك إلا حديثًا واحدًا  
عن ابن عمر رواه البيهقي وفي سننه الواقدي وهو كذاب والله أعلم .  
والحمد لله .

(٢) أثر عائشة فيه أبو علقمة الراوي عنها لم أعرفه ، ويحتمل أن يكون  
تصحف . والله أعلم .

حدثنا وكيع عن مسعر عن معبد بن خالد عن قيس بن سعد قال :  
كان لا يزداد على هكذا وأشار بأصبعه (١) .

### ( سليمان بن أبي يحيى )

٣- وقال (ص ٤٨٤) :

حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن عجلان عن سليمان بن أبي يحيى  
قال : كان أصحاب النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - يأخذ  
بعضهم على بعض . يعني في الإشارة بالأصبع في الدعاء (٢) .

### ( مجاهد وهو ابن جبر )

٤- وقال : حدثنا حفص بن غياث عن عثمان بن الأسود عن  
مجاهد أنه قال في الدعاء هكذا وأشار بأصبع واحدة مقمعة  
للسيطان (٣) .

### ( كثير بن أفلح )

٥- وقال : حدثنا ابن علية عن سلمة بن علقمة عن محمد بن  
سيرين عن كثير بن أفلح قال : صليت فلما كان في آخر القعدة قلت :

(١) أثر قيس بن سعد صحيح ، ورجاله ثقات ، ومعبد بن خالد شيخ مسعر هو  
الجدلي وهو ثقة عابد من الثالثة من رجال الجماعة . اهـ من التقريب .  
والحمد لله .

(٢) أثر سليمان بن أبي يحيى إسناده حسن .

(٣) أثر مجاهد إسناده صحيح ورجاله ثقات رجال الشيخين .

هكذا وأشار ابن عليّة بأصبعيه فقبض ابن عليّة هذه يعني اليسرى<sup>(١)</sup>.

### ( خثيمة )

٦- و (ص ٥٨٤) قال :

حدثنا أبو خالد عن حجاج عن خثيمة أنه كان يعقد ثلاثاً وخمسين ويشير بأصبعه<sup>(٢)</sup>.

### ( ابن سيرين واسمه محمد )

٧- وقال : حدثنا وكيع عن ابن عون عن ابن سيرين قال : كانوا إذا رأوا إنساناً يدعو بأصبعيه ضربوا إحداهما وقالوا : إنما هو إله واحد<sup>(٣)</sup>

### ( إبراهيم وهو ابن يزيد النخعي )

٨- وقال : حدثنا جرير عن مغيرة بن إبراهيم قال : إذا أشار الرجل بأصبعه في الصلاة فهو حسن وهو التوحيد ، ولكن لا يشير

(١) أثر كثير بن أفلاح إسناده صحيح ورجاله رجال الشيخين ما عدا صاحب الأثر فإنه من رجال النسائي فقط لكنه ثقة من الثانية - اه من التقريب ولله الحمد والمنة .

(٢) أثر خثيمة ضعيف فيه حجاج وهو ابن أرطاة وهو صدوق كثير الخطأ والتدليس كما في التقريب للحافظ ابن حجر وهنا قد عنعن ، والله أعلم والحمد لله .

(٣) أثر ابن سيرين إسناده صحيح ورجاله ثقات رجال الشيخين .

بأصبعيه فإنه يكره (١).

### (عروة وهو ابن الزبير بن العوام)

٩- وقال : حدثنا أبو خالد عن هشام بن عروة أن أباه كان يشير بأصبعه في الدعاء ولا يحركها (٢).

\* \* \*

(١) أثر إبراهيم وهو النخعي رجاله ثقات لكن مغيرة وهو ابن مقسم مدلس ولا سيما عن إبراهيم كما في التقريب، ونقل - إن شاء الله تعالى - من التهذيب بعض كلام العلماء على رواية مغيرة عن إبراهيم من ترجمة مغيرة (ج ١٠ ص ٢٦٩ و ٢٧٠) فأقول : قال ابن فضيل : كان يدلس وكنا لانكتب عنه إلا ما قال : حدثنا إبراهيم ، وقال أبو حاتم : عن أحمد حديث مغيرة مدخول عليه عامة ما روى عن إبراهيم إنما سمعه من حماد ، ومن يزيد بن الوليد والحارث العكلي وعبيدة وغيرهم . قال : وجعل يضعف حديث مغيرة عن إبراهيم وحده ، وقال العجلي : مغيرة ثقة فقيه الحديث إلا أنه كان يرسل الحديث عن إبراهيم ، وقالوا - أيضًا - : سمع من إبراهيم مائة وثمانين حديثًا . اه المراد من تهذيب التهذيب .

قال أبو المنذر : فالحاصل أن الأثر هنا بهذا السند ضعيف ؛ لأن المغيرة لم يصرح بالسماع من إبراهيم ، فلو صرح بالسماع في هذا الأثر نفسه يكون صحيحًا . والعلم عند الله - تعالى .

(٢) أثر عروة إسناده حسن لأن أبا خالد واسمه سليمان بن حيان الأحمر صدوق يخطيء كما في تقريب التهذيب للحافظ ابن حجر العسقلاني - رحمه الله تعالى - وغفر لنا وله ولجميع المسلمين . آمين يارب العالمين .

## « فصل »

( كلام لبعض العلماء على الإشارة بالأصبع في  
التشهد والتحريك وأنهم لا يقولون بالتحريك )

## ( كلام الشافعية )

قال الإمام أبو زكريا النووي في المجموع (ج ٣ ص ٣٩٨) : قال أصحابنا : وعلى الأقوال والأوجه كلها يسن أن يشير بمسبحة يمينه . فيرفعها إذا بلغ الهمزة من قوله ( لا إله إلا الله ) ، ونص الشافعي على استحباب الإشارة للأحاديث السابقة . ولا يشير إلا مرة واحدة<sup>(١)</sup> وحكى الرافعي وجهًا أنه يشير بها في جميع التشهد وهو ضعيف . وهل يحركها عند الرفع بالإشارة ؟ فيه أوجه ( الصحيح ) الذي قطع به الجمهور أنه لا يحركها فلو حركها كان مكروهًا ولا تبطل صلاته ؛ لأنه عمل قليل ، و ( الثاني ) يحرم تحريكها فإن حركها بطلت صلاته

(١) قوله : ( ولا يشير بها إلا مرة واحدة ) ، وقوله قبل : ( فيرفعها إذا بلغ الهمزة من قوله لا إله إلا الله ) هذا مذهب الشافعية والصواب خلافه لأنه ليس هناك دليل صحيح يخص المرة الواحدة ، ولا عند قوله إلا الله ؛ بل الأحاديث الصحيحة ظاهرها أنها تعني الإشارة في جميع التشهد . على أنهم ليسوا مجمعين على ذلك كما حكاه النووي عن الرافعي وإن كان النووي يضعفه لأن خالف المشهور من مذهبهم . والله أعلم .

حكاه عن أبي علي بن أبي هريرة وهو شاذ وضعيف<sup>(١)</sup>، (والثالث) يستحب تحريكها حكاه الشيخ أبو حامد والبندنجي والقاضي أبو الطيب وآخرون، وقد يحتج لهذا بحديث وائل بن حجر - رضي الله عنه - أنه وصف صلاة رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - وذكر وضع اليدين في التشهد قال: (ثم رفع أصبعه فرأيته يحركها يدعو بها)<sup>(٢)</sup> رواه البيهقي بإسناد صحيح قال البيهقي: يحتمل أن يكون المراد بالتحريك الإشارة بها لا تكرير تحريكها، فيكون موافقاً لرواية ابن الزبير، وذكره بإسناده الصحيح عن ابن الزبير - رضي الله عنهما - أن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - كان يشير بأصبعه إذا دعا لا يحركها<sup>(٣)</sup>. رواه أبو داود بإسناد صحيح.

وأما الحديث المروي عن ابن عمر عن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - «تحريك الأصبع في الصلاة مذعرة للشيطان» فليس بصحيح. قال البيهقي: تفرد به الواقدي وهو ضعيف<sup>(٤)</sup>. قال

(١) نعم هو كما يقول - رحمه الله - لأن الصلاة لا تبطل إلا بدليل من الكتاب والسنة الصحيحة.

(٢) قلت: والحديث شاذ كما عرفت من قبل فلا دليل على الاستحباب، وأما قوله: (رواه البيهقي بإسناد صحيح) فليس كذلك؛ بل إسناده حسن؛ لأن عاصمًا وأباه صدوقان - كما في التقريب - لكنه لم يسلم من الشذوذ كما تقدم.

(٣) قلت: وأما زيادة (ولا يحركها) فقد تقدم الكلام عليها.

(٤) قلت: وقد تقدم الكلام على الواقدي - وهو محمد بن عمر - بأنه كذاب =



العلماء: الحكمة في وضع اليدين على الفخذين في التشهد أن يمنعهما من العبث.

قلت: وقد ذكر مثل هذا مختصراً في روضة الطالبين (ج ١ ص ٢٦٢).

### (كلام الخنابلة)

قال الإمام ابن قدامة الحنبلي في كتابه المغني (ج ١ ص ٥٢٤). ويشير بالسبابة عند ذكر الله تعالى<sup>(١)</sup> في تشهده لما روينا، ولا يحركها، لما روى عبد الله الزبير: أن النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - كان يشير بأصبعه ولا يحركها<sup>(٢)</sup>. رواه أبو داود، وفي لفظ: كان رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - إذا قعد يدعو وضع يده اليمنى على فخذه اليمنى ويده اليسرى على فخذه اليسرى وأشار بأصبعه. اهـ.

وقال الشيخ العلامة منصور بن يونس البهوتي في كتابه كشف القناع (ج ١ ص ٤١٦) (ويشير بسبابتها) أي: سبابة اليمنى؛ لفعله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - سميت سبابة لأنهم كانوا يشيرون بها عند السب (ولا) يشير (بغيرها) أي غير سبابة اليمنى (ولو

= ولا يجوز الاحتجاج بحديثه.

(١) قلت: وهو كذلك المشهور من مذهب الشافعية كما تقدم.

(٢) راجع التعليق على هذا الحديث في البحث.

عدمت) سبابة اليمنى قال في الفروع ويتوجه احتمال لأن علته التنبيه على التوحيد (في تشهده) متعلق بقوله: ويشير (مرارًا كل مرة عند ذكر لفظ<sup>(١)</sup> الله تنبيهًا على التوحيد ولا يحركها) لفعله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - قال في الغنية: ويدم نظره إليها لخبر ابن الزبير، رواه أحمد (و) يشير أيضًا بسبابة اليمنى (عند دعائه في صلاة وغيرها) لقول عبد الله بن الزبير: كان النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - يشير بأصبعه إذا دعا ولا يحركها. رواه أبو داود والنسائي، وعن سعد بن أبي وقاص قال: مر عليّ النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - وأنا أدعو بأصابعي فقال: «أحد، أحد» وأشار بالسبابة. رواه النسائي. اهـ.

وفي مسائل أحمد لابن هانئ (ج ١ ص ٨٠) مسألة رقم (٣٩٣).

وسئل: هل يشير الرجل بأصبعه في الصلاة؟ قال: نعم شديدًا<sup>(٢)</sup>.

اهـ.

(١) قد تقدم التعليق عليه في كلام الشافعية، وأنه المشهور من مذهبهم، وأن السنة الإشارة بالمسبحة أو السبابة في جميع التشهد.

(تنبيه) والإشارة بها تكون شديدة - كما سيأتي عن الإمام أحمد - أي: غير محنية لأن حديث الإحناء ضعيف غير ثابت كما بينته سابقًا، وأن فيه مالك بن نعيم الخزاعي وأنه لا يعرف كما قال الذهبي - رحمه الله - بل يمدها مدًا، ولا يحركها. والعلم عند الله تعالى والحمد لله.

(٢) قلت: فليس في نص أحمد هذا التحريك وإنما فيه الإشارة بالأصبع شديدًا كما تقدم قبل قليل. والله أعلم.

وقال عثمان بن أحمد الحنبلي في هداية الراغب لشرح عمدة الطالب (ص ١٢٦): (ثم) بعد فراغه من الركعة الثانية (يجلس مفترشًا) كجلوسه بين السجدين (ويداه على فخذه) ولا يلقمهما ركبتيه (قابضًا خنصر يمينه وبنصرها ملحقًا) بضم الميم وتشديد اللام المكسورة (إبهامها) إي: إبهام يمين يديه (مع) الأصبع الوسطى منها: بأن يجمع بين رأسي الإبهام والوسطى فتشبه الحلقة من حديد ونحوه (مشيرًا بسباحتها) وهي الأصبع التي تلي الإبهام، سميت سباحة لأنه يشار بها للتوحيد [الذي هو رأس التنزيه الذي هو معنى التسبيح<sup>(١)</sup>]، وتسمى أيضًا سبابة للإشارة بها للسب فيرفعها من غير تحريك في تشهده ودعائه في صلاة وغيرها (عند ذكر الله<sup>(٢)</sup> تعالى) تنبيهًا على التوحيد. اهـ.

وفي زاد المستقنع (ج ١ ص ٨٠ و ٨١) مع السلسيل .

ثم يجلس مفترشًا ويداه على فخذه يقبض خنصر يده اليمنى وبنصرها ويحلق إبهامها مع الوسطى ويشير بسبابتها في تشهده وييسط اليسرى<sup>(٣)</sup>. اهـ.

(١) قال محقق الهداية ما بين المعكوفتين زيادة في النجدية .

(٢) قلت: تقدم التنبيه عليه مرارًا ولله الحمد والمنة .

(٣) قلت: ثم قال البليهي بعد أن أتى بحديث وائل بن حجر: (تنبيه): على الصحيح من المذهب يشير المصلي بأصبعه من غير تحريك كما رواه البيهقي في سننه فذكر حديث عبد الله بن الزبير الذي فيه: ولا =

### (كلام الإمام أبي محمد بن حزم - رحمه الله)

قال في كتابه المحلى (ج ٤ ص ١٥١) مسألة رقم (٤٦٠):  
ونستحب أن يشير المصلي إذا جلس للتشهد بأصبعه ولا يحركها  
ويده اليمنى على فخذة اليمنى ويضع كفه اليسرى على فخذة  
اليسرى.

قلت: ثم ذكر حديث عبد الله بن عمر الذي من طريق مالك عن  
مسلم بن أبي مريم عن علي بن عبد الرحمن المعاوي الذي يقول: رأيت  
ابن عمر وأنا أعبث بالحصى... إلخ، وقد تقدم ذكره في البحث  
وفيه الإشارة والحمد لله رب العالمين.

### (كلام ابن القيم الجوزية - رحمه الله)

قال - رحمه الله - في زاد المعاد (ج ١ ص ٢٣٨، ٢٣٩) بتحقيق  
الأرنؤوط: وكان يضع يديه على فخذيه ويجعل مرفقه على فخذة  
وطرف يده على ركبته ويقبض ثنتين من أصابعه ويحلق حلقة ثم يرفع  
أصبعه يدعو بها ويحركها. هكذا قال وائل بن حجر عنه، وأما  
حديث أبي داود عن عبد الله بن الزبير أن النبي - صلى الله عليه

= يحركها - ثم قال: قال البيهقي على حديث وائل بن حجر: يحتمل أن  
يكون المراد بالتحريك الإشارة بها لا تكرير تحريكها فيكون موافقاً لرواية  
ابن الزبير. اهـ.

وعلى آله وسلم - كان يشير بأصبعه إذا دعا ولا يحركها؛ فهذه الزيادة في صحتها نظر<sup>(١)</sup>، وقد ذكر مسلم الحديث بطوله في صحيحه عنه، ولم يذكر هذه الزيادة؛ بل قال: كان رسول الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم - إذا قعد في الصلاة جعل قدمه اليسرى بين فخذه وساقه وفرش قدمه اليمنى ووضع يده اليسرى على ركبته اليسرى ووضع يده اليمنى على فخذه اليمنى وأشار بأصبعه.

وأيضًا فليس في حديث أبي داود عنه أن هذا كان في الصلاة، وأيضًا لو كان في الصلاة لكان نافيًا، وحديث وائل بن حجر مثبتًا، وهو مقدم وهو حديث صحيح ذكره أبو حاتم في صحيحه. اهـ كلامه - رحمه الله.

قلت: وهذا يكون فيما إذا كانت الزيادة التي في حديث وائل بن حجر سالمة من الشذوذ ولكنها شاذة كما تقدم في البحث، والله أعلم.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين وصلى الله على نبينا محمد وآله وسلم تسليمًا كثيرًا.

\* \* \*

(١) قلت: سبق الكلام على زيادة (ولا يحركها) وأنها شاذة فتراجع في البحث ما السبب في شذوذها وهو من حديث عبد الله بن الزبير رقم (٢٠) الذي من طريق ابن عجلان عن عامر عن أبيه.

## الفهرس

الصفحة	الموضوع
٥	مقدمة بقلم المراجع
١٠	مقدمة المؤلف
١٥	* بحث في الإشارة والتحريك بالإصبع في التشهد
١٥	الحديث الأول: عن عبد الله بن الزبير - رضي الله عنه
١٥	طريق عثمان بن حكيم
١٨	طريق ابن عجلان
	حديث عبد الله بن الزبير وفيه «ولا يحركها» مع الحكم
٢٣	بشذوذها
٢٦	طريق مخزومة بن بكير
٢٧	الحديث الثاني: عن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما
٢٨	طريق نافع مولى ابن عمر
٣٣	طريق علي بن عبد الرحمن المعاوي
	تعليق علي مقالة الشيخ الألباني في كتابه تمام المنة على
٣٩	رسالتنا هذه
	الحديث الثالث: عن ابن عمر أيضًا بلفظ «لهي أشد على
٤٨	الشیطان»
٤٩	طريق نافع عنه

- ٥٠ ..... الحديث الرابع : عن أبي حميد الساعدي
- ٥٠ ..... طريق أبي عامر العقدي
- ٥٥ ..... طريق ابن حلحلة
- ..... الحديث الخامس : عن وائل بن حجر - رضي الله عنه -
- ٥٥ ..... من طريق عاصم بن كليب عن أبيه عنه
- ..... حديث وائل من طريق زائدة بلفظ « فرأيتَه يحركها » وبيان
- ٧٢ ..... شذوذها
- ..... تابع للحديث الخامس : في الإشارة بين السجدين وبيان
- ٧٥ ..... شذوذها
- ..... الحديث السادس : عن أبي هريرة - رضي الله عنه -
- ٧٨ ..... من طريق أبي صالح السمان
- ٧٩ ..... الحديث السابع : عن سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه
- ٨٢ ..... \* فصل في الأحاديث الضعيفة في الإشارة
- ٨٣ ..... الحديث الأول : عن ابن عباس - رضي الله عنه
- ٨٤ ..... الحديث الثاني : عن خفاف بن إيماء - رضي الله عنه
- ٨٨ ..... الحديث الثالث : عن نمير الخزامي - رضي الله عنه
- ٩٣ ..... الحديث الرابع : عن أسماء بن حارثة - رضي الله عنه
- ..... الحديث الخامس : عن عبد الرحمن بن أبزي - رضي الله
- ٩٤ ..... عنه
- ٩٦ ..... الحديث السادس : عن معاذ بن جبل - رضي الله عنه

- ٩٧ ..... الحديث السابع : عن شهاب بن المجنون  
 الحديث الثامن : عن ابن عمر - رضي الله عنهما -  
 من طريق الواقدي .....  
 ٩٨ .....  
 \* فصل في الآثار الموقوفة .....  
 ٩٩ .....  
 ٩٩ ..... الأول : عن عائشة - رضي الله عنها .  
 ٩٩ ..... الثاني : عن قيس بن سعد - رضي الله عنه .  
 ١٠٠ ..... الثالث : عن سليمان بن أبي يحيى .  
 ١٠٠ ..... الرابع : عن مجاهد بن جبر .....  
 ١٠٠ ..... الخامس : عن كثير بن أفلق .....  
 ١٠١ ..... السادس : عن خثيمة .....  
 ١٠١ ..... السابع : عن محمد بن سيرين .....  
 ١٠١ ..... الثامن : عن إبراهيم النخعي .....  
 ١٠٢ ..... التاسع : عن عروة بن الزبير .....  
 \* فصل في كلام العلماء .....  
 ١٠٣ .....  
 ١٠٣ ..... كلام الشافعية .....  
 ١٠٥ ..... كلام الحنابلة .....  
 ١٠٨ ..... كلام أبي محمد بن حزم .....  
 ١٠٨ ..... كلام ابن القيم الجوزية .....  
 ١١٠ ..... الفهرس







سعر القاهرة بالجنيه		اسم المؤلف	اسم الكتاب
قبل الخصم	بعد الخصم		
٢١٠,٠٠٠	٣٠٠,٠٠٠	الإمام الطبرانى	المعجم الأوسط الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين
٩٠,٠٠٠	١٣٠,٠٠٠	مقبل بن هادى الوادعى	إجابة السائل
٢١,٠٠٠	٣٠,٠٠٠	مقبل بن هادى الوادعى	ذم المسألة
٢,٧٥	٤,٠٠٠	مقبل بن هادى الوادعى	قمع المعتاد
١٦,٠٠٠	٢٣,٠٠٠	مقبل بن هادى الوادعى	فتوى في الوحدة مع الشيوعيين
٢,٠٠٠	٢,٧٥	مقبل بن هادى الوادعى	الإلحاد الخمينى في أرض الحرمين
٦,٠٠٠	٨,٧٥	مقبل بن هادى الوادعى	الصيام وأحكامه
٠,٧٥	١,٠٠٠	أسامة القوصى	مختصر مخالقات الطهارة والصلاة
٢,٠٠٠	٣,٠٠٠	العجلان	تزيينة النفوس
٣,٥٠	٥,٠٠٠	أحمد فريد	تحفة الواعظ
٦,٠٠٠	٩,٠٠٠	أحمد فريد	المختار في أصول السنة
٥,٠٠٠	٧,٠٠٠	ابن البنا البغدادي	تعظيم السنة
١,٠٠٠	١,٥٠	عبد القيوم بن محمد	قبس مختار من صحيح الأذكار
١,٢٥	٢,٠٠٠	مصطفى بن العدوى	البشارة في شذوذ تحريك الأصبع في التشهد وثبوت الإشارة در السحابة بتخريج الإصاىة في الدعوات المجابة للصنعانى التسهيل لتأويل التنزيل في سؤال وجواب ( آل عمران )
٣,٠٠٠	٤,٢٥	أحمد بن سعيد اليمنى	
٢,٨٠	٤,٠٠٠	تركى بن عبد الله الوادعى	
١٥,٠٠٠	٢٢,٠٠٠	مصطفى بن العدوى	

خصومات خاصة لأصحاب دور النشر والتوزيع  
والهيئات الخيرية والمحسنين ولمن يشتري كميات



دار الحرمين للطباعة بالقاهرة هاتف وفاكس : ٤٨٢٠٣٩٢

٧٢ ش مصر والسودان - حدائق القبة هاتف وفاكس : ٢٩٧٩٧٣٥